منبر
رسل الحرية

برنده

صحيفة رسل الحرية

الحدث

توزع مجاناً | العدد التاسع | الاربعاء ١٢ شباط ٢٠١٤ م

الجهل الصامت

التعليم في الاردن: «الأساسي» الزامي مجاني .. و«الجامعي» مرتفع الكلفة
5+4

الكوتات والهبات الجامعية تخالف الدستور والشرعية الدولية لحقوق الإنسان
6

حقوق المعوقين في التعليم لازالت منقوصة
7

التركمان أقلية أردنية تشكو التهميش
11

المقاصف المدرسية: افتقار للتغذية السليمة ورقابة صحية شبه غائبة
12

حماية الصحفيين يعرض تفاصيل خدماته القانونية وتوثيق الانتهاكات

دعا الرئيس التنفيذي لمركز حماية وحرية الصحفيين الزميل نضال منصور الإعلاميين إلى الاهتمام أكثر في طلب الاستشارات القانونية قبل النشر لأنها تحميهم من التجاوز على محارم القانون، وتعتبر خطوة وقائية ضرورية لتجنب الدعاوى القضائية التي تقام ضدهم.

وقال منصور أن مركز حماية وحرية الصحفيين يترافع ويقدم من خلال وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين "ميلاد" الخدمة القانونية في أكثر من 80 قضية مقامة على إعلاميين من مختلف وسائل الإعلام في الأردن.

وأكد على أن المركز ومنذ تأسيسه قبل 15 عاماً يولي قضية حماية الإعلاميين الصدارة في أنشطته، لذلك أسس وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين "ميلاد" عام 2001، واستكمل عمله في توفير مظلة الحماية بتأسيس وحدة رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلاميين "سند".

وبين منصور في ملتقى الحوار الإعلامي والذي يهدف إلى تسليط الضوء على عمل وحدة "ميلاد" والتوعية القانونية، وبحث الانتهاكات الواقعة على الصحفيين بحضور المحامين المشرفين على إدارة "ميلاد" أن "المركز يقدم خدماته لكل الإعلاميين الذين يحترفون هذا العمل سواء كانوا أعضاء في نقابة الصحفيين أم لم يكونوا كذلك، ويغطي كل الوسائل الإعلامية، مكتوبة ومرئية ومسموعة وإلكترونية".

ونوه منصور بأن "رصد وتوثيق الانتهاكات لا يهدف فقط إلى جمع المعلومات وتوثيقها وإصدار تقرير حالة الحريات الإعلامية على الرغم من أهمية ذلك، بل الأهم ملاحقة المنتهكين لحرية الإعلام حتى لا يفلتوا من العقاب".

وأوضح أن المركز بذل جهداً في تقديم تقرير مواز عن حالة الحريات الإعلامية لمجلس حقوق الإنسان في جنيف مما أسهم في زيادة الاهتمام بقضية الإعلام وحريته.

ونبه إلى أن أزمة الأمن المعيشي للصحفيين تفاقمت بالأردن العام الماضي بإغلاق جريدة العرب اليوم، وتبعها اعتصام جريدة الرأي والذي يعتبر نقطة تحول بتاريخ الصحافة، وما تزال قضية الدستور معلقة دون حلول، مشيراً إلى أن القضايا المطلبية لا تنفصل عن واقع الحريات، وأحياناً تستخدم الضغوط المعيشية للعصف بحرية الصحافة وتهديد الإعلاميين.

وأشار منصور إلى أن تعريف الصحفي ما زال قضية مثيرة للجدل في العالم وليس بالأردن وحده، معرباً عن أمله بأن ينظم المركز مع الجهات المعنية ورشة عمل للمساهمة في بلورة تصور حيال تعريف الصحفي، مؤكداً بأن المعايير الدولية هي التي نبني عليها مواقفنا.

وشرح المستشار القانوني لوحدة "ميلاد" المحامي محمد قطيشات وبمساعدة المحامي مروان سالم تفاصيل عمل الوحدة والقضايا الموكلة لهم وملاحظاتهم لتحسين استفادة الصحفيين منها.

وأوصى قطيشات بضرورة تواصل الصحفيين مع المحامين في قضاياهم المنظورة أمام المحاكم، مشيراً إلى أن هذا التواصل إضافة إلى نزاهة ووعي واهتمام الصحفيين في قضاياهم هو أحد أهم أسباب الحصول على نتائج إيجابية ببراءتهم في القضايا المرفوعة ضدهم نتيجة عملهم الإعلامي.

وبين قطيشات أن "القانون لا يميز بين الصحفيين المنتسبين لنقابة الصحفيين وغيرهم من غير المنتسبين لها ويعملون في مجال الإعلام"، موضحاً أن "فلسفة عمل وحدة "ميلاد" تقوم على الدفاع عن حرية الصحافة والرأي، وليس الدفاع عن الصحفي كفرد، لأن العقوبة التي قد تقع على الصحفي ليست فقط لشخصه بل لجميع الصحفيين من خلال تعرضهم للإرهاب النفسي عن طريق المحاكمات التي يتعرضون لها، كما نهدف إلى توفير المحاكمات العادلة".

وقال أن الصحفيين لا يحتاجون إلى التدريب القانوني فقط بل والأهم إلى تدريب مهني متخصص لأن القانون مبني على الأسس الأخلاقية في المهنة ومنها مراعاة الدقة والموضوعية والنزاهة.

ورداً على أسئلة واستفسارات الإعلاميين المشاركين في الملتقى أشار قطيشات إلى أن وحدة "ميلاد" ترافعت منذ انطلاقتها عام 2001 وحتى الوقت الراهن في ما يزيد عن 400 قضية، وأن الوحدة لم تخسر طوال فترة عملها سوى 7 قضايا فقط.

وتخلل الملتقى الحواري عرضاً لأهم المشكلات القانونية التي تصادف الإعلاميين إلى جانب آليات رصد وتوثيق الانتهاكات التي قد يتعرضون لها خلال عملهم الصحفي، كما ناقش المشاركون قضية حجب المعلومات وآلية التعامل معها باعتبارها من أكثر المشكلات التي يتكرر وقوعها ويواجهها الصحفيون بشكل مستمر.

المركز الوطني لحقوق الإنسان يرحب بالموقف الرسمي الايجابي من تقرير المركز السنوي التاسع للعام 2012

رحب المركز الوطني لحقوق الإنسان بالموقف الرسمي الايجابي من تقرير المركز السنوي التاسع للعام 2012.

ويرى ان الخطوات العملية التي تم اتخاذها ابتداء بالتوجيه الملكي الرسمي لكل من دولة رئيس الوزراء ورئيس المجلس القضائي بدراسة التوصيات الواردة فيه من اجل تنفيذها مرورا بقرار مجلس الوزراء الأخير والمتضمن تشكيل لجنة وزارية برئاسة معالي وزير العدل وعضوية وزير الدولة لدراسة امكانية تطبيق هذه التوصيات، جميعها تمثل موقفاً ايجابياً تجاه قضايا حقوق الإنسان؛ والمأمول ان تنفذ المؤسسات الحكومية هذه التوصيات بما يحقق رغبة جلالة الملك والمركز الأمر الذي سيعزز ثقة المواطن بمؤسسات الدولة ويدعم الاستقرار والتنمية وبالتالي الامن الوطني.

أخيراً، ان مجلس أمناء المركز الوطني وكل اطره ستتعاون بشكل كامل مع هذه اللجنة لإنجاح مهمتها لأن في ذلك انجاحاً لحقوق الإنسان في الأردن.

هيومن رايتس ووتش تدعو الأردن إلى إلغاء أو تعديل القوانين التي تفرض قيوداً غير مقبولة على حرية التعبير

قالت هيومن رايتس ووتش في تقريرها العالمي 2014 أن على المشرّعين الأردنيين إجراء إصلاحات أساسية في 2014 لإلغاء أو تعديل القوانين التي تفرض قيوداً غير مقبولة على حرية التعبير.

واضافت في بيان مختصر عن تقريرها السنوي بما يخص الأردن أن مسؤولين أردنيين قاموا بملاحقة أشخاص خلال عام 2013 بتهم فضفاضة الصياغة من قبيل "إهانة هيئة رسمية" و"تقويض نظام الحكم السياسي" و"تكدير العلاقات مع دولة أجنبية"، لخنق التعبير السلمي عن الرأي. وأخفقت السلطات في توفيق قانون العقوبات لعام 1960 مع الضمانات الدستورية لحرية التعبير، التي دعمتها التعديلات الدستورية لسنة 2011.

وقال نديم حوري، نائب المدير التنفيذي لقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في هيومن رايتس ووتش: "من المخجل أن يظل بوسع الادعاء الأردني الزج بأشخاص في السجن لمجرد ترديد هتاف في مظاهرة أو التعبير عن رأي في أحد القادة. إن الضمانات الدستورية تصبح حبراً على ورق إذا لم تتخلص السلطات من المواد المقوضة لها في قانون العقوبات".

وأفردت ووتش عدداً من الحالات المتعلقة بانتهاك حرية الصحافة والتعبير في الأردن كما يلي:

في سبتمبر/أيلول وجهت النيابة إلى ناشر ورئيس تحرير موقع "جفرا نيوز" الإلكتروني تهمة "تعكير صفو العلاقات" مع دولة عربية شقيقة بعد أن نشر الموقع مقطع فيديو من موقع "يوتيوب" ومن نشر طرف ثالث، اعتبرته السلطات مسيئاً لشقيق حاكم قطر. احتجزتهما السلطات حتى 31 ديسمبر/كانون الأول، عندما أمرت محكمة استئناف بالإفراج عنهما بكفالة وأحالت قضيتهما من محكمة أمن الدولة إلى محكمة عمان الابتدائية.

وفي مايو/أيار برأت محكمة أمن الدولة خمسة طلبة من جامعة آل البيت بمدينة المفرق شمالي البلاد من تهمة "إثارة النعرات المذهبية والطائفية"، لكن في 20 يناير/كانون الثاني أدانت محكمة نظامية أربعة منهم بتهمة "تدنيس القرآن" وأصدرت حكما بالسجن شهرا بحقهم.

ادعت النيابة أن ملابس الطلبة وأذواقهم الموسيقية تدل على أنهم من "عبدة الشيطان".

وفي 2 يونيو/حزيران أمر مدير دائرة المطبوعات والنشر بحجب أكثر من 260 موقعاً إلكترونياً إخبارياً كانت قد رفضت التسجيل، كما يشترط تعديل تم إدخاله على قانون الصحافة في 2012.

وجاء في البيان أن رئيس الوزراء عبد اللّه النسور قد أعلن في سبتمبر/أيلول أن الحكومة تنوي تعديل قانون محكمة أمن الدولة بحيث ينهي محاكمة المدنيين أمام المحكمة إلا في تهم الإرهاب أو التجسس أو الخيانة أو تزييف العملة أو المخدرات. ومع ذلك فإن تعريف قانون العقوبات الفضفاض للإرهاب يشتمل على جرائم مبهمة الصياغة من قبيل "تقويض نظام الحكم السياسي".

وأضافت أن عشرات المتظاهرين يواجهون تهماً متعلقة بالإرهاب أمام محكمة أمن الدولة لمجرد ترديد هتافات أو حمل لافتات في مظاهرات تنتقد الملك وغيره من المسؤولين.

وتابعت في مخالفة للقانون الدولي، رفض المسؤولون السماح بدخول مجموعات معينة من الأشخاص الفارين من النزاع السوري، بينهم اللاجئون الفلسطينيون والعراقيون المقيمون في سوريا، والرجال غير المتزوجين في سن التجنيد، والأشخاص الذين لا يحملون أوراقاً ثبوتية.

برندة الحدث

ملحق غير دوري
يصدرعن الشركة العالمية للصحافة واصدار الصحف ويوزع مجانا

رئيس التحرير
وليد حسني

مدير التحرير
عمر محارمة

هيئة التحرير
هيثم أبو عطية
طلال منصور

رسوم الكاريكاتير
بهاء سلمان

الاخراج الفني
معاوية اللحام

العنوان
عمان , شارع الملكة رانيا
العبد الله , شارع الجامعة سابقا

هاتف : 5160824
تلفاكس : 5160810
ص.ب : 961167
الرمز البريدي : 11196

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
1863-2002-

الموقع والبريد الإلكتروني
www.al-hadath.com
info@al-hadath.com

طبعت بمطابع الدستور

بدعم من
UNDEF

التعليم الخاص خلق طبقية تعليمية

مدارس خاصة تستفرد بالاهالي بغياب الرقابة الحكومية والمستوى الاكاديمي يتراجع

سرى الضمور

شهدت السنوات الخمس الماضية هجرة عكسية لطلبة المدارس الخاصة بإتجاه الحكومية بعد أ شهد قطاع التعليم الخ0اص إزدهارا مضطردا منذ مطلع القرن الحادي والعشرين.

الهجرة العكسية يبررها العارفون بالشأن التربوي بارتفاع الرسوم الدراسية في المدارس الخاصة بشكا مبالغ فيه وتراجع نوعية التعليم في المدارس الخاصة مع انصراف الاهتمام الى شكليات وكماليات واهمال الجوانب الاكاديمية أو على الاقل عدم السعي الى تطويرها.

بالرغم من اجماع اولياء الامور على ان طلبة المدارس الخاصة يتمتعون بخبرات اكاديمية ودراسية افضل من طلبة المدارس الحكومية باعتبار ان «الاولى» تمتلك برامج ومناهج دراسية اكثر تنوعا وقدرة على استيعاب حاجات الطالب من مختلف العلوم والفنون، الامر الذي يشد اولياء الامور للتوجيه اطفالهم نحو تلك المدارس.

المادة 26 من الاعلان العالمي لحقوق الانسان الفقرة (1) ان لكل شخص الحق في التعلم، ويجب أن يكون التعليم في مراحله الأولى والأساسية على الأقل بالمجان، وأن يكون التعليم الأولي إلزامياً وينبغي أن يعمم التعليم الفني والمهني، وأن ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة التامة للجميع وعلى أساس الكفاءة.

واوضحت الفقرة (2) من المادة ذاتها يجب أن تهدف التربية إلى إنماء شخصية الإنسان إنماء كاملاً، وإلى تعزيز احترام الإنسان والحريات الأساسية وتنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات العنصرية أو الدينية، وإلى زيادة مجهود الأمم المتحدة لحفظ السلام، وسمح الاعلان في الفقرة (3) من المادة (26) ان للآباء الحق الأول في اختيار نوع تربية أولادهم.

هذه النصوص الحقوقية التي تعتبر من ضمن إلتزامات الاردن الدولية في مجال حقوق الانسان، لم تمنع وجود طبقتين من التعليم المدرسي تتفاوت أمكانات طلابهما و تتحسن فرص طرف على حساب طرف آخر في المنافسة في سوق التعليم الجامعي وسوق العمل.

الا أن هذا التفاوت لا يمنع الحديث عن تجاوز على حقوق حتى أولائك الذين وضعوا ابنائهم في مـدارس خاصة نظرا لتغول اصحاب هذه المدارس ولجوئهم الى رفع الرسوم المدرسية عاما بعد عام دون تحقيق اي تقدم في المجال الأكاديمي.

احمد اسماعيل ولي امر طالب قال ان الرسوم في المدارس الأهلية ارتفعت الى أرقام خيالية، اذ وصلت خلال ثلاث سنوات للضعف، ولهذا فضلت نقلهم لمدارس حكومية لأنني لم أعد أقدر على تلك الزيادات المتواصلة".

واكدت ام عبدالله والتي لها من الابناء ثلاثة يدرسون في مدارس خاصة مختلفة قالت « ان الرسوم الدراسية أصبحت تشكل عبئا ماديا كبيرا تزيده الرسوم الإضافية ,والتكاليف المطلوبة الأخرى والمستمرة ، مشيرة الى ان اثمان كتب الصف التاسع لابنها كلفها مبلغا وقدره واضافت ان هنالك بعضاً من الأنشطة اللامنهجية لا حاجة لها " .

في حين وجدت منال العبادي ان الرسوم في المحافظة التي تقطنها تعد أقل بكثير من الرسوم التي يدفعها أقارب لها يقطنون في العاصمة , ولديهم أبناء في مدارسها الخاصة كما أن كلفة الكتب والزي المدرسي معقولة , لكنها تؤكد في الوقت ذاته أن تكاليف التعليم في المدارس الخاصة يفوق بنسبة كبيرة تكاليف الدراسة الجامعية .

في الوقت لاحظت سناء مهيرات ولي امر طالبة تراجعا ملحوظا في مستوى المعلمين، في السنوات الاخيرة اصبحت المدرسة توظف اعدادا من المدرسين حديثي التخرج أو حتى لا يزالون في فصل التخرج لتقاضيهم اجورا اقل من ذوي الكفاءة والخبرة دون الالتفات الى الكفاءة والخبرة.

وفي ظل عدم وجود تشريع أو قانون يخول جهة معينة بضبط الرسوم بأنواعها والتكاليف المختلفة في المدارس الخاصة التي تفرضها كما تشاء , فإن قطاع التعليم الخاص الهائل والممتد في كل أنحاء المملكة بحاجة الى آلية معينة تنظم العملية المالية فيه , والتي تهم شريحة كبيرة من المجتمع .

وزير التربية والتعليم الدكتور محمد الذنيبات اشار في تصريحات صحافية سابقة الى أن ضرورة التركيز على الصفوف الثلاث الأولى وتخفيف المنهاج لهذه الصفوف بشكل متوازن وتزويد الطالب بالمهارات الملائمة لصفه وعمره وتضمينها لحصص الرياضة والفن لترغيب الطلبة بالمدرسة، وبما يوائم المتطلبات .

وأكد أن لدى الـوزارة خطط لإعـادة النظر ببرامج التدريب التربوي وتطويرها، مبينا أن عمليات التدريب أثناء الخدمة لن تكون على حساب وقت الطالب رغم التزام الوزارة بتأمين كافة مستلزمات التدريب وربطه بالترقية ورتب المعلمين.

وقال إن الـوزارة وضمن توجهاتها الجديدة لتحسين عملية التعلم والتعليم وتطويرها ورفدها بالكفاءات التعليمية المؤهلة اتفقت مع ديوان الخدمة المدنية لإخضاع المتقدمين للعمل فيها بوظيفة معلم لامتحان يثبت فيه المعلم المامه واحاطته بتخصصه.

واكد أن عصب الإصلاح في التربية سيكون من خلال تطبيق اللامركزية في العمل والتأكيد على دور الإشراف التربوي وتفعيله وصيانة الأبنية المدرسية كذلك.

مشددا على ضرورة تحديد حد ادنى وحد اعلى للرسوم المدرسية بحسب الفوارق التي تميز مدرسة عن اخرى (البنى التحتية، المرافق، الكادر التدريسي) وان يتم ذلك من خلال الجهات الرسمية التي تمنح التراخيص لتلك المدارس، كما أكد على وجوب ايجاد ضوابط تشريعية تحد من رفع المدارس الخاصة لاقساطها وفق اهوائها.

«محو الأميّة الفنية» في الأردن .. مسؤولية من ؟

مدارس تنظر إلى حصص الرياضة والفن كـ "كماليات"

نقابة المعلمين : لن تتسامح مع أي ادارة تحاول إعاقة سير التعليم

محمد فريج

يتذمر عدد من طلبة المدارس من "غياب حصص التربية الرياضية والفنية عن جدولهم الدراسي وانحصارها بحصة واحدة اسبوعيا أو الغائها واستبدابها بحصص الرياضيات والعلوم"، عدى حصولهم على درجة العلامة في التربية الرياضية والفنية "وفقا لعلاماتهم في المواد العملية أو تبعا لأهواء المعلم".

ويؤكد طلبة أن المعلمين يطلبون مواد أولية لحصص التربية الفنية أحيانا، وتكون "مكلفة لهم ولذويهم"، وقيام المعلمين بترحيل حصة التربية الرياضية إلى نهاية الـدوام المدرسي، ما يدفع بعض الطلبة للهروب من المدرسة أو عدم ممارسة الرياضة للذهاب إلى المنزل باكرا.

مهارات عديدة وجديدة يمكن أن يتعلمها الطالب، في حال استغلت حصص تلك المساقات بشكل فعال، حتى إن بعض المدارس، تحول تلك الحصص، إلى حصة عمل تطوعي، لتنظف ساحات المدرسة ومرافقها. كما يقول احد الطلبة.

يرى الطالب احمد في الصف التاسع ان وضع علامات "لمساقات التربية الرياضية والفنية والمهنية والموسيقى" في المدارس الخاصة، يجبر طلابها على الاهتمام بها وحضورها، وتقديم أفضل ما لديهم على العكس فيما يحدث في المدارس الحكومية.

الناطق الإعلامي بإسم وزارة التربية والتعليم ايمن بركات يقول "أن الوزارة تولي حصص التربية الرياضية والفنية أهمية شأنها كشأن باقي المواد الدراسية".

ويرجع السبب في غياب "حـق الطالب بحصص التربية الفنية والرياضية" إلى تجاوزات فردية من قبل إدارات المدارس، موضحا بأن الإجراءات التصحيحية يجب أن تاتي من قبل مديري التربية والتعليم بكل منطقة.

في الوقت الذي يناقض فيه ذاته بتصريحه للصحافة المحلية في معمعة العاصفة اليكسا بقوله : "سيتم تعويض طلبة المدارس بدل ايام العطلة أو تاخير الدوام بسبب الظروف الجوية بإلغاء حصص التربية الفنية والرياضة".

يأتي هذا التجاوز في وقت قامت فيه وزارة التربية والتعليم بتثبيت حصص التربية الرياضية في الجدول الدراسي بحيث يكون للمرحلة الاساسية من الصف الأول وحتى السابع الأساسي حصتين في الأسبوع، وحصة واحدة في الأسبوع للمرحلتين الاعدادية والثانوية التي تمتد من الصف الثامن و حتى التوجيهي.

ويعلل المراقبون سبب الغاء حصص التربية الرياضية والفنية في بعض المدارس بـ "التعامل السلبي" معها من قبل إدارات هذه المدارس والمعلمين، "دون النظر في القرارات العليا للوزارة".

نقابة المعلمين شددت على أنها "لن تتسامح مع أي ادارة تحاول إعاقة سير التعليم من خلال إلغاء حق الطالب بهذه الحصص". مطالبة الطلاب بالتقدم بشكاوى على أي تجازوات تحدث في مدارسهم.

فيما أعتبر المعلم نايف أبو حمد مدرس التربية الرياضية في مدرسة الحمد الأساسية في مأدبا وعضو الهيئة المركزية لنقابة المعلمين أن "حصة التربية الرياضية من العناصر الأساسية في العملية التعليمية نظرا لانعكاس الأنشطة المدروسة والممنهجة بشكل ايجابي على سلوكيات الطالب وتحصيله العلمي".

وأشار أبو حمد إلى ضرورة تغير الجو النمطي للحصة التدريسية وتخفيف الضغط على الطالب من خلال هذه الحصص.

إلاّ أن "عـدم وجـود امكانيات كافية للمدارس" وضعف المدخلات التعليمية لا يعتبر مبررا لإلغاء هذه الحصص أو استبدالها بحصص أخرى منهجية بحسب المعلم أبو حمد.

"نظرية الذكاءات المتعددة لـ هووارد غاردنر"، تؤكد على أهمية دروس الفن والرياضة والموسيقى في تكوين شخصية الطالب وتطوير قدراته الذهنية وتحسين مستويات تحصيله العلمي.

إذ يتحدث "هوارد غاردنر" عن مجموعة من الذكاءات المتعددة التي تتأثر بما هو وراثي فطري يولد مع الإنسان من جهة، ومما هو مكتسب من البيئة والوسط كالأسرة، والشارع، والمدرسة، والتربية، والمجتمع. مقسما الذكاء إلى تسعة أنواع منها الذكاء الموسيقي، والذكاء البصري والفضائي، والذكاء الجسمي الحركي.

يضرب أبو حمد مثلا بمدرسة الحمد في محافظة مأدبا والتي تأخذ من مبنى مستأجر مقرا لها ولا تمتلك الامكانيات الكافية من ساحة وملعب للطلبة. إلاّ أن الطلاب نظموا فريقا لكرة القدم وشاركوا في العديد من البطولات، كانت آخرها بالمشاركة في جائزة الملك عبدالله الثاني للياقة البدنية وحصلوا على 15 ميدالية ذهبية.

وزير التربية والتعليم الدكتور محمد الذنيبات في كل لقاء اعلامي يؤكد حرص الوزارة وعزمها على إحداث "نقلة نوعية في العملية التعليمية"، من خلال إعادة النظر في مسارات التعليم والمناهج والامتحانات.

فيما تقوم إدارة النشاطات التربوية بالتعاون مع الاتحادات والجهات المحلية بإقامة بطولات خاصة في الألعاب الجماعية، والتنظيم والمشاركة في البطولات والدورات الرياضية العربية المدرسية.

الزيادة الملحوظة في "المناهج التعليمية المسطرة" للطلاب وغياب الحصص الرياضية والفنية، تسبّب للطلبة إرهاق فكري وبدني يحول دون تمكنهم من استيعاب الـدروس، ويؤثـر على مستواهم العلمي ونتائجهم السنوية، وعلى "خلق جيل شبابي يتمتع بذوق فني وحسي رفيع".

يشار إلى أن المادة 31 من اتفاقية حقوق الطفل أكدت على "حق الطفل في اللعب ومزاولة الأنشطة الترفيهية والمشاركة في الحياة الثقافية والفنية".

وزير التربية والتعليم الدكتور محمد الذنيبات أكد حرص الـوزارة وعزمها على إحداث "نقلة نوعية في العملية التعليمية"، من خلال إعادة النظر في مسارات التعليم والمناهج والامتحانات.

تصريحات تشق طريقها وسط أزمـة حقيقية تتمثل بوجود 100 الف طالب على مقاعد الدراسة لا يستطيعون قراءة الحروف العربية أو الأنجليزية، وهم يشكلون نحو 22 بالمائة من اجمالي عدد الطلاب في المملكة، وفقا للذنيبات.

فهل تشمل المراجعات والقرارات القادمة "محو الأميّة الفنية" لطلاب وطالبات الأردن ؟

الاردن الاول عربيا في نسـ

التعليم فـي الاردن: «الأساسـي» الـزامـ

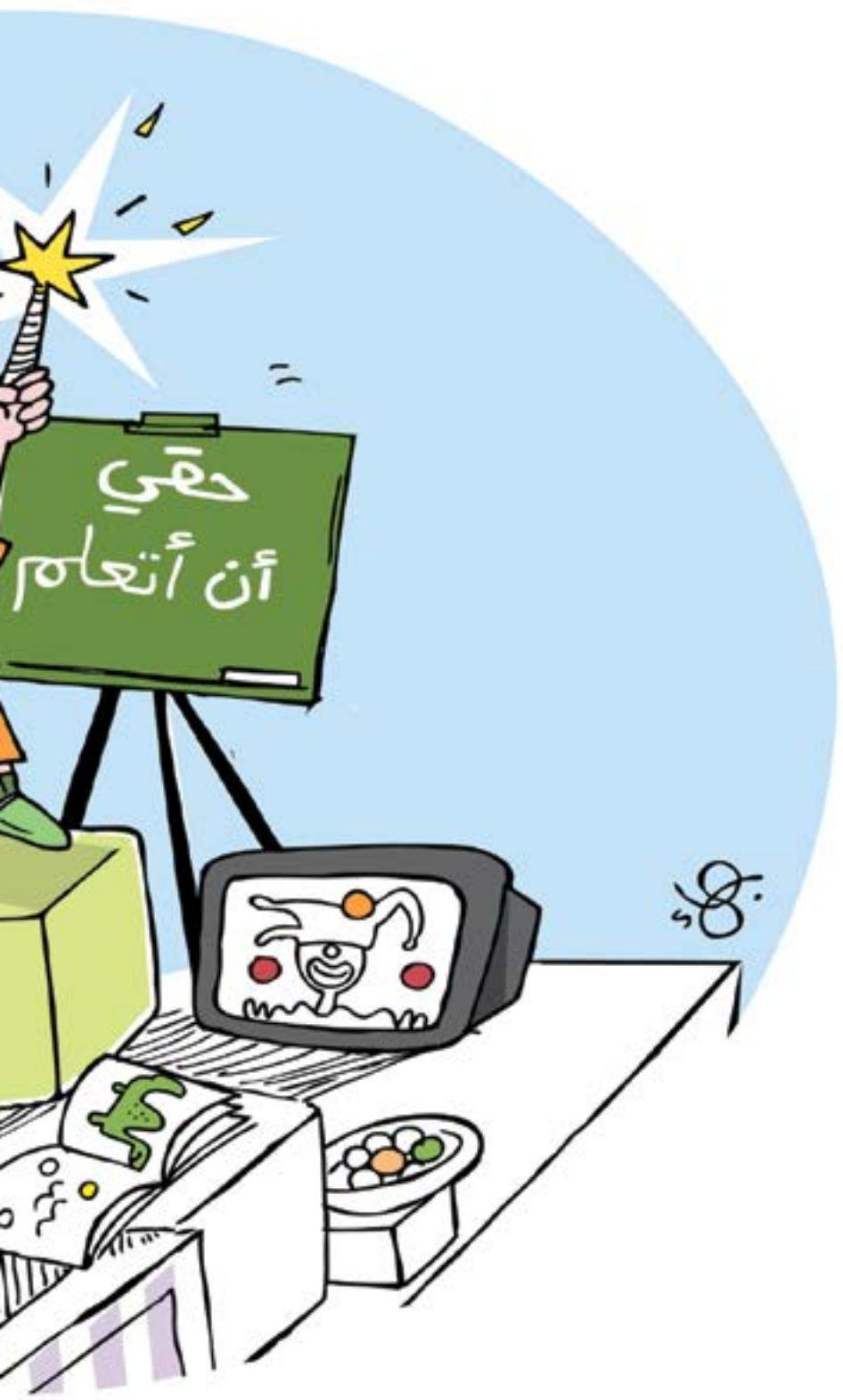

غدير السعدي

حول التعليم الكفؤ .. الاردن من بلد زراعي منذ منتصف القرن الماضي إلى دولة شبه صناعية واحتل المرتبة الاولى عربياً في نسبة التعليم، وبلغ الانفاق الحكومي على التعليم ما يقرب من ٪13 من الناتج المحلي.

المادة 6 من الدستور الاردنـي نصت على ان «الاردنيون امام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وان اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين، كما تكفل الدولة العمل والتعليم ضمن حدود امكانياتها، وتكفل الطمأنينة وتكافؤ الفرص لجميع الأردنيين».

التعليم في الدستور الاردني

ورد الحق في التعليم في الدستور الاردني تحت فصل حقوق الأردنيين وواجباتهم حيث نصت المادة (6) منه على أن «الأردنيون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات، وان اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين، كما تكفل الدولة العمل والتعليم ضمن حدود امكانياتها، وتكفل الطمأنينة وتكافؤ الفرص لجميع الأردنيين».

كما نصت المادة (19) على انه «يحق للجماعات تأسيس مدارسها والقيام عليها لتعليم أفرادها على أن تراعي الأحكام العامة المنصوص عليها في القانون وتخضع لرقابة الحكومة في برامجها وتوجيهها « في حين أكدت المادة (20) أن «التعليم الأساسي الزامي للاردنيين وهو مجاني في مدارس الحكومة «.

ومن التطورات الايجابية تعديل المادة 20 من الدستور بالغاء كلمة الابتدائي والاستعاضة عنها بكلمة «الاساسي»، مما يزيد عدد سنوات التعليم المجاني الالزامي، علما أن الدستور والقوانين الأردنية الأخرى الناظمة للحق في التعليم لم تميز بين الذكور والإناث في مجال الالتحاق في المراحل التعليمية بانواعها بل جاء الدستور لينص على أن الأردنيين أمام القانون سواء، لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات.

والتعليم الاساسي هو مرحلة الزامية مدتها عشر سنوات اي حتى سن الخامسة عشر، ويدرس في المدارس الحكومية او الخاصة.

وانضم الأردن الى المواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تقر الحق في التعليم، وتؤكد الزامية ومجانية التعليم الأساسي، وتكفل حرية التعليم وحق الأفـراد في انشاء المؤسسات التعليمية الخاصة تحت اشراف الدولة.

ويعد التعليم الثانوي هو المرحلة الأخيرة من التعليم الإلزامي، يسبق هذه المرحلة التعليم الأساسي (الابتدائي + الإعـدادي) ويليها التعليم العالي. وتتميز هذه المرحلة من التعليم عادة بالانتقال من الالـزامـي، أي التعليم الأساسي القصري ولاإختياري، إلى التعليم العالي الاختياري الذي يسمى «بعد المرحلة الثانوية»، أو «التعليم العالي» (مثال، جامعة أو مدرسة مهنية) للبالغين.

الغرض من التعليم الثانوي هو تلقين المعرفة المشتركة، لتحضير كل تلميذ إلى التعليم العالي أو التعليم المهني، أو التدريب المباشرة للمهنة.

التعليم في المواثيق الدولية

أكدت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنبثقة عن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ان الحق في التعليم يتمتع باهمية حيوية، وقد جرى تصنيفه بعدة طرائق مختلفة باعتباره حقاً اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً، كما انه حق مدني وسياسي ايضا.

وورد النص في الحق في التعليم من خلال الاعـلان العالمي لحقوق الإنـسـان فـي المـادة (26) وفـي العهد الـدولـي الـخـاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المادتين (13 و 14) اللتين كفلتا الحق في التعليم لكل فرد، واوصتا أن يوجه ملى الإنماء الكامل لشخصيته الإنسانية، وتوطيد احترام حقوق الإنسان، و الزمتا الدول بجعل التعليم الابتدائي الزامياً ومجانيا ، ومتاحاً للجميع، وتعميم التعليم الثانوي واتاحته بمختلف انواعه، واتاحة التعليم العالي على قدم المساواة تبعا للكفاءة مع التبني التدريجي لمبدأ مجانية التعليم الثانوي والعالي.

وعلى الرغم من أن الدستور نص على مجانية التعليم الأساسي، وبالرغم من ان قانون التربية والتعليم رقم 3 لسنة 1994 نص بشكل واضح وصريح على مجانية التعليم الأساسي والثانوي، وان الدولة تتحمل الجزء الأكبر من هذه الكلفة، الا أن القانون تضمن بانه يجوز جميع التبرعات المدرسية في المؤسسات التعليمية الحكومية لتعزيز العمل التربوي بموجب نظام يصدر لهذه الغاية.

منذ عـام 2002 والملك يتبرع بدفع الرسوم المدرسية (التبرعات) عن طلبة المرحلة الاساسية في مدارس المملكة الحكومية.

كما يـفـرض الأردن ضريبة مبيعات على القرطاسية التي يحتاجها الطلبة، والتي تتراوح بين 4/٪16 وهذا يشكل تحدياً مادياً لبعض الأسر، مما أدى الى صدور الارادة ملكية في عام 2011 والسنوات السابقة لاعفاء الطلبة من الرسوم.

كما ان قانون التربية والتعليم رقم 3 لسنة 1994 وتعديلاته الذي حدد أهداف التعليم، والأسس التي تقوم عليها عملية التربية لم يتضمن نصوصا تعكس وجـوب توجيه مناهج التربية والتعليم لتشمل التركيز على المنظومة المتكاملة لحقوق الإنسان، التي تم التوافق عليها عالميا، وأضحت قواعدها الاساسية جزءا من التشريعات الأردنية، كما لم يتضمن هذا القانون أية اشارة الى ادماج مباديء حقوق الإنـسـان، وحرياته في المناهج المدرسية.

العملية التعليمية بالارقام في الاردن

بلغت موازنة وزارة التربية والتعليم للعام 2012 (722,081,500) اي ما نسبته ٪11 من الموازنة، وتعتبر المدارس الحكومية التابعة لوزارة التربية والتعليم الاكثر على مستوى المملكة حيث بلغ عددها (3486) مدرسة منشرة في المحافظات كافة ويعمل فيها (73613) معلما ومعلمة، وتضم نحو (1154880) طالب وطالبة.

امـا الـمـدارس الخاصة فيبلغ عددها (2478) مدرسة ويعمل فيها (26855) فيما بلغ عدد طلابها (406327) .

فيما بلغ عدد مدارس وكالة الغوث (173) مدرسة ويعمل فيها (4457) معلما ومعلمة، وتضم نحو (114362) طالبا وطالبة.

تحديات البيئة التعليمية

واشـار المركز الوطني لحقوق الانـسـان في تقريره التاسع حول حالة حقوق الانسان في الاردن على ان هناك جملة من التحديات التي ما زالت تعوق توفير بيئة تضمن التمتع بالحق في التعليم على المستوى الواقعي، واهمها تكرار نقص الكادر التعليمي وخاصة بين المعلمين الذكور من أصحاب التخصصات في مواد(العلوم ،الرياضيات، الفيزياء، علوم الأرض واللغة الانجليزية) عـدا عن قيام بعض المعلمين بتدريس مواد بعيدة كل البعد عن تخصصاتهم في حال وجود نقص في مدرسي مادة ما، مما يؤثر على حسن سير العملية التربوية، وعدم تدريس هذه المواد بالشكل المطلوب. مما دفع وزارة التربية الى تقديم منح دراسية في الجامعات الحكومية على حسابها للطلبة الذين يرغبون في دراسة هذه التخصصات.

ومن ابرز التحديات وجود مـدارس تتبع نظام الفترتين ويـدرس فيها ما نسبته من ٪10 من الطلبة، بالإضافة الى وجـود عدد من المدارس الحكومية المستأجرة والتي تبلغ (868) مدرسة وتتركز في (عمان، اربد ،الزرقاء) ، وتبرر وزارة التربية والتعليم ذلك الى عدم توافر قطع اراضي

بة التعليم والانفاق عليه

ـــي مجاني .. و«الجامعي» مرتفع الكلفة

للبناء عليها، خاصة في مناطق الاكتظاظ السكاني بالإضافة إلى قلة الموارد المالية وزيادة عدد الطلبة اللاجئين من الجنسية السورية.

كما تعاني اغلب المدارس الحكومية من غياب التدفئة، أو عدم كفايتها، بالإضافة الى وجود نوافذ مكسورة يتقاسم الطلبة احيانا كلفة تصليحها لتقيهم من البرد، وفي حال وجـود التدفئة يتم استخدام مدافئ الكاز التي ينبعث منها غازات ضارة خصوصا في غرف صفية ضيقة تعاني اكتظاظاً باعداد الطلبة فيها، علاوة على عبث الطلبة بتلك المدافئ في أثناء فترة الاستراحة بين الحصص ما يشكل خطورة عليهم.

كما تعاني المدارس قلة النظافة خاصة في المـرافـق الصحية مما قـد يشكل خـطـراً على صحتهم. ودعا المركز الى تحسين بيئة التعلم المادية، وصيانة المدارس التي تحت الصيانة، وتزويدها بمستلزمات التدفئة المناسبة، وتوزيع المعاطف شتاء على الطلبة، والاهتمام بنظافة المـدارس وتعقيمها بشكل مستمر، ومتابعة المديريات لتطبيق برنامج «الاعتماد الوطني للمدارس الصحية»، وهو احد البرامج المتبناة من وزارتي التربية والتعليم والصحة لتوفير بيئة معززة للصحة في جميع مدارس المملكة.

كما اظهر التقرير وجـود مـدارس تقع على الـشـوارع الرئيسية في محافظات الجنوب من دون وجـود حواجز حديدية لأبوابها، أو مطبات بالقرب منها، كما أن خزانات المياه فيها مكشوفة، وتتعرض للتلوث الى جانب وجود بعض الأسوار المتصدعة التي تحيط ببعض المدارس، والبوابات الحديدية الضخمة التي تنقصها الصيانة، وتشكل خطورة كامنة على حياة الطلبة.

تراجع أعـداد الطلبة المستفيدين من مشروع «تغذية أطفال المدارس الحكومية» الذي تنفذه وزارة التخطيط وشمل 115 الف طالب وطالبة من (907) مدرسة في العام 2012 في مناطق جيوب الفقر.

وجـود تـفـاوت كبير بين الـمـدارس الخاص والحكومية في البرامج والمناهج والإمكانات مما يؤدي الى تفاوت ثقافي واضح داخل المجتمع الواحد خاصة في ضوء الفرص المتاحة في المملكة في بعض المواقع القيادية، والتي تتطلب مهارات قد لا يوفرها التعليم العام مما سيزيد في التمايز بين الأردنيين.

التسرب المدرسي

لوحظ عدم التمكن من السيطرة على ظاهرة التسرب المدرسي حيث شكلت نسبة التسرب عام 2012 (0,31)٪ مقارنة بالعام 2011 حيث بلغت (0,34)٪ خصوصا في القرى والـبـوادي الواقعة في جنوب المملكة والأغـوار الوسطى ، مما يدل على ضعف البرامج التي تتبناها الوزارة للتقليل من اعداد المتسربين وهذه مسؤولية الوزراة في ضمان التحاق الطالب بالتعليم الأساسي، وملاحقة ا باء الذين لا يرسلون أبناءهم الى المدارس، وتعد هذه المسألة في غاية الاهمية في ضوء تزايد أعداد الأطفال العاملين ممن هم في سن الدراسة، خاصة ان انخراطهم في العمل لا يحرمهم من الحق في التعليم فقط، وانما من العديد من الحقوق الأخرى مثل الحق في الصحة واللعب والراحة، والحق في النماء مثل أقرانه.

المدارس الخاصة .. انتهاكات مستمرة

سجل المركز ارتكاب بعض ادارات المدارس الخاصة لعدد من الانتهاكات التي تمس حقوق المعلمين، وأهمها استمرار تدني أجور المعلمين في العديد من المدارس الخاصة، وفسخ العديد من عقود المعلمين والمعلمات في نهاية الفصل الدراسي الثاني واعـادة تجديد عقودهم في بداية الفصل الـدراسـي الأول للحيلولة دون دفـع رواتبهم في العطلة الصيفية. لجوء بعض المدارس الخاصة الذي دفع الرواتب عن 10 أشهر في السنة فقط، الأمر الاي يعد مخالفة صريحة لعقد العمل، وعدم اخضاعهم للضمان الاجتماعي والتأمين الصحي وعدم حصول المعلمات في عدد كبير من المدارس الخاصة على اجازة الأمومة البالغة 10 أسابيع بالإضافة الى توقيف راتب العاملة خلال اجازتها. رغم ارتفاع الرسوم الدراسية في هذه المدارس والتي تصل في بعضها للصفوف الأولى الاساسية حوالي 4 الاف دينار عن الطالب الواحد اضافة الى اجور المواصلات والبرامج الترفيهية خارج اسوار المدرسة.

نقابة المعلمين

بالرغم مـن اهمية وجـود نقابة المعلمين للارتقاء برسالة التعليم والمعلمين الا ان هناك بعض الثغرات التي تؤخذ على النقابة وهي الية انتخاب اعضاء النقابة الـذي يتم على مستوى المحافظات، وليس على مستوى المملكة وعدم شمول المتقاعدين بعضوية النقابة، عدم منح المعلمين الفرصة في الاسهام بصياغة المناهج، عدم منح النقابة الفرصة في رسم سياسات وزارة التربية والتعليم.

يشار الى ان المجلس الأعلى لتفسير الدستور اقر في الرابع والعشرين من آذار 2011 بعدم وجود مانع قانوني في إنشاء نقابة المعلمين، كما وافق مجلس الوزراء على قانون نقابة المعلمين في 31 آذار عام 2011 فيما تم إقرار مشروع القانون من مجلس النواب في 24 تموز 2011 ، وعقدت انتخابات الهيئة المركزية في التاسع والعشرين من آذار عام 2012 لاختيار 286 عضوا يشكلون قوام الهيئة المركزية في جميع محافظات المملكة، واعتبرت شخصيات تربوية واجتماعية أن تأسيس نقابة المعلمين حدث هام وتاريخي يستحق الإشادة.

التعليم العالي

شهد قطاع التعليم العالي في الأردن خلال العقدين السابقين تـطـوراً ونـمـواً ملحوظين تؤكده الزيادة في عدد مؤسسات التعليم العالي وإعداد الطلبة المسجلين وأعضاء هيئة التدريس وأعضاء الهيئة الإدارية والزيادة في حجم الإنفاق والدعم الحكومي لهذا القطاع التعليمي الهام إذ بلغ عدد الجامعات الرسمية 32 جامعة منها 20 جامعة خاصة وجامعتان اقليميتان، تقدر أعداد الطلبة الملتحقين في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة لمختلف البرامج والدرجات بحوالي (236) ألف طالب وطالبة، منهم (28) ألف طالب وطالبة من دول عربية وأجنبية.

وينظم قانون التعليم العالي والبحث العلمي العملية التعليمية، والذي من جملة اهدافه ما تبنته الخطة الاستراتيجية للتعليم العالي (2011-2013) كما ورد في البند ج من الفقرة الثالثة وهو:»رعاية النهج الديمقراطي، وتعزيزه بما يضمن حرية العمل الأكاديمي، وحق التعبير واحترام الراي الاخر، والعمل بروح الفريق، وتحمل المسؤلية، واستخدام التفكير العلمي الناقد، وتوفير البيئة الأكاديمية والنفسية والاجتماعية الداعمة، والتميز والابتكار وصقل المواهب والمساهمة في تنمية المعرفة في مجال الأدب والفنون والعلوم، وتشجيع البحث العلمي ودعمه ورفع مستواه وبخاصة البحث العلمي التطبيقي الموجه لخدمة المجتمع وتنميته، الا انها لم تشر الى تعليم حقوق الانسان والى ان التعليم حق يجب اتاحته للجميع على اساس الكفاءة والمساواة كما في المعايير الدولية لحقوق الانسان.

وعلى صعيد تعليم حقوق الإنسان في التعليم العالي يشار الى طرح بعض الجامعات لمساق حقوق الإنسان، الا أن هذا المساق ما زال طرحه محصوراً في كليات الحقوق والعلوم السياسية، أو كمادة اختيارية لطلبة الجامعة، بالاضافة الى الغاء بعض أندية حقوق الإنسان الطلابية التي كانت تمارس نشاطات توعوية في بعض الجامعات، فيما لا توجد أصلا في جامعات أخرى. كما لا يوجد اتحاد عام لطلبة الجامعات، بالاضافة الى التحديات التي تواجه الطلبة خلال عملية انتخابات الاتحادات الطلابية.

النائب البلوي أول النواب دعوة لإلغاء الكوتات في التعليم الجامعي

الكوتات والهبات الجامعية تخالف الدستور والشرعية الدولية لحقوق الإنسان

- 85 ٪ من المقاعد الجامعية للكوتات والموازي و15 ٪ للتنافس
- تنامي العنف الجامعي بالتوسع في الهبات والكوتات الجامعية
- الحكومات تخالف مبادىء الدستور في تكافؤ الفرص والمساواة بين الطلبة

خاص

وقف النائب سعد البلوي في مناقشات الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2014 داعيا بوضوح مباشر إلى»إلغاء كل المكرمات المتعلقة بالتعليم بجميع أشكالها، وأن يخضع الجميع للقبول الموحد والتنافس العادل بين جميع أبناء الشعب على قدم المساواة «.

وأضاف النائب البلوي في خطابه» إذا استحق الطالب دعما ماديا فلتخصص صناديق لذلك «.

وذهب النائب البلوي إلى أبعد من ذلك مقترحا «أن يكون التعليم العالي مجانا للجميع، ولا يوجد في عصر الإتصالات مدارس أقل حظا، فالشبكة العنكبوتية وصلت جميع مناطق المملكة بنسبة 100 ٪ والعالم اليوم يتجه نحو اسلوب التعليم عن بعد».

دعوة النائب البلوي بدت في سياقها ومضمونها جديدة إلى حد ما تحت القبة، فمنذ سنوات قليلة مضت لم يقم أي من أعضاء مجلس النواب بالإعلان مباشرة عن مثل هذه الدعوة التي يعتبرها الآخرون دعوة يرد منها حرمان القطاعات الأوسع بين المواطنين الذين يتمتعون بمثل تلك المكارم والكوتات المختلفة التي لا تتوفر فيها أدنى شروط المساواة بين المواطنين.

ولا تـزال تلك الهبات والمكارم والكوتات المتعددة تشكل في مضمونها وجوهرها مشكلة مزمنة للتعليم الجامعي في الأردن، لكونها تستحوذ على النسبة الأكبر من المقاعد الجامعية الرسمية والتي تصل بحسب حركة «ذبحتونا» الطلابية الى أكثر من 60 ٪ من المقاعد، ولا يتبقى للتنافس غير نحو 40 ٪ فقط من المقاعد الجامعية.

الكوتات الجامعية .. تجاوز فاضح على الدستور

إن الكوتات تشكل في حد ذاتها تجاوزا على المبدأ الدستوري الذي يكفل المساواة بين جميع الأردنيين، ويكفل لهم حق التعليم، في الوقت الذي يتم فيه التجاوز المستمر على القواعد الدستورية، مما يشكل انتهاكا مباشرا ومقننا للدستور.

وبحسب الفقرة 1 من المادة 6 من الدستور الأردني فإن

1 ـ المساواة أمام القانون:

« الأردنيون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين «.

وقد ورد هذا المبدا الإنساني في المادة (7) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي نصت على أن(كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعا الحق في حماية متساوية ضد أي تميز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا).

ونصت المادة» 20» من الدستور الأردني على أن «التعليم الأساسي إلزامي للأردنيين وهو مجاني في مدارس الحكومة»، كما تعهدت الحكومة في المادة «6 / 3 « على أن تكفل الدولة» العمل والتعليم ضمن حدود امكانياتها وتكفل الطمأنينة وتكافؤ الفرص لجميع الأردنيين».

لكن من الواضح تماما أن كل ما يجري في سياق التعليم الجامعي وإغراقه بالمكرمات والهبات والمنحات والمدارس الأقل حظا والكوتات ..الخ تتضافر كلها في إتجاه نسف القاعدة الدستورية الواردة في المادة السابقة ، والسياسات التي يتم تطبيقها على الأرض تتناقض تناقضا تاما مع مبدأ تكافؤ الفرص أمام جميع الطلبة الأردنيين للتنافس على المقاعد الجامعية.

إن اعتماد سياسة الكوتات في التعليم الجامعي لا تخالف فقط منطوق الدستور الأردني بل تخالف تماما منطوق الفقرة 1 من المادة 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي نصت على أن»... ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة التامة للجميع وعلى أساس الكفاءة».

لقد ألزم الدستور الأردني نفسه في الفقرة 1 من المادة 128 على أنه «لا يجوز أن تؤثر القوانين التي تصدر بموجب هذا الدستور لتنظيم الحقوق والحريات على جوهر هذه الحقوق أو تمس أساسياتها»، إلا أن ما يجري من تصدير الأنظمة واللوائح والقوانين المتعلقة بالتعليم وغيره تخالف المنطوق الدستوري السابق، كما تخالف أيضا منطوق المادة «30» من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي نصت على أنه « ليس في هذا الإعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو جماعة أو فرد أي حق في القيام بنشاط أو تأدية عمل يهدف إلى هدم الحقوق والحريات الواردة فيه».

إحصاءات وأرقام ومواقف تكشف المستور

هذه المخالفات الدستورية الواقعة بالجملة على الدستور وعلى مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين، وعلى حساب الدولة المدنية الحديثة التي لا تعتمد التفريق في الحقوق والواجبات بين المواطنين، تكشفها أيضا إحصاءات وأرقام «حملة ذبحتونا» الطلابية التي قالت في بيان لها صدر في شهر تموز سنة 2013 إبـان مرحلة القبول الجامعي إن «أسس القبول الجامعي غير دستورية، ونسبة التنافس لا تتجاوز ال ٪15».

وجاء بيان»ذبحتونا» ردا على لائحة أسس القبول الجامعي للعام الدراسي 2013 ـ 2014 التي أقرها مجلس التعليم العالي، قائلة أن الأسس الجديدة أبقت على كافة الإستثناءات كما هي بخلاف كل التصريحات التي كان قد أطلقها الوزراء المتعاقبون على وزارة التعليم العالي.

وقالت «ذبحتونا» إن عدد ونسبة الإستثناءات»المكرمات والكوتات ..الخ « تتوزع على النحو التالي:

٪20 مكرمة جيش
٪10 مكرمة العشائر والأقل حظاً
٪5 أبناء العاملين في التربية
٪5 مغتربين
٪5 الطلبة العرب (غير مذكورة في أسس القبول)
٪2 أبناء العاملين في الجامعات
٪8 أخرى (أبناء مخيمات ، أبناء شهداء، محافظات ،إلخ).
٪5 توجيهي سابق
٪40 تنافس.

واضافت قائلة وفي حال أضفنا طلبة البرنامج الموازي، فإن نسبة طلبة التنافس لا تتجاوز الـ 15 ٪ في الجامعات الرسمية التي يقبل طلبة الموازي عليها (الأردنية، التكنولوجيا، البلقاء والهاشمية).

أزمة تبحث عن حلول

ستبقى هذه الأزمة قائمة إلى أن يتم تعديل أسس القبول الجامعي، وحصره بالمنافسة المفتوحة بين جميع الطلبة دون أي تمييز من اشكال التمييز المعروفة التي لا تراعي مبدأ العادلة وتكافؤ الفرص والمساواة الدستورية والإنسانية بين جميع الطلبة.

وليس من حلول أكثر وضوحا من اللجوء إلـى الغاء الكوتات والمكرمات والهبات والأقل حظا ..الخ، واعتماد التنافس ، وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص، وهو الحل الذي يتوجب على الدولة وانصياعا للدستور الأردني العمل على تحقيقه سريعا، حتى يتم التخلص من كل التبعات السياسية والإجتماعية والقانونية التي ستترتب عادة على مجموع المخالفات الدستورية، وأولها العنف الجامعي الذي تنامى بشكل كبير بتنامي عملية التوسع في الكوتات والمنح والهبات على حساب المستوى التعليمي للطالب ومستوى تحصيله العلمي.

حقوق المعوقين في التعليم لازالت منقوصة

نـواقص البنيـة التحتيـة والخدمـات اللوجستية تمنع المعوقين من تحدي الاعاقة

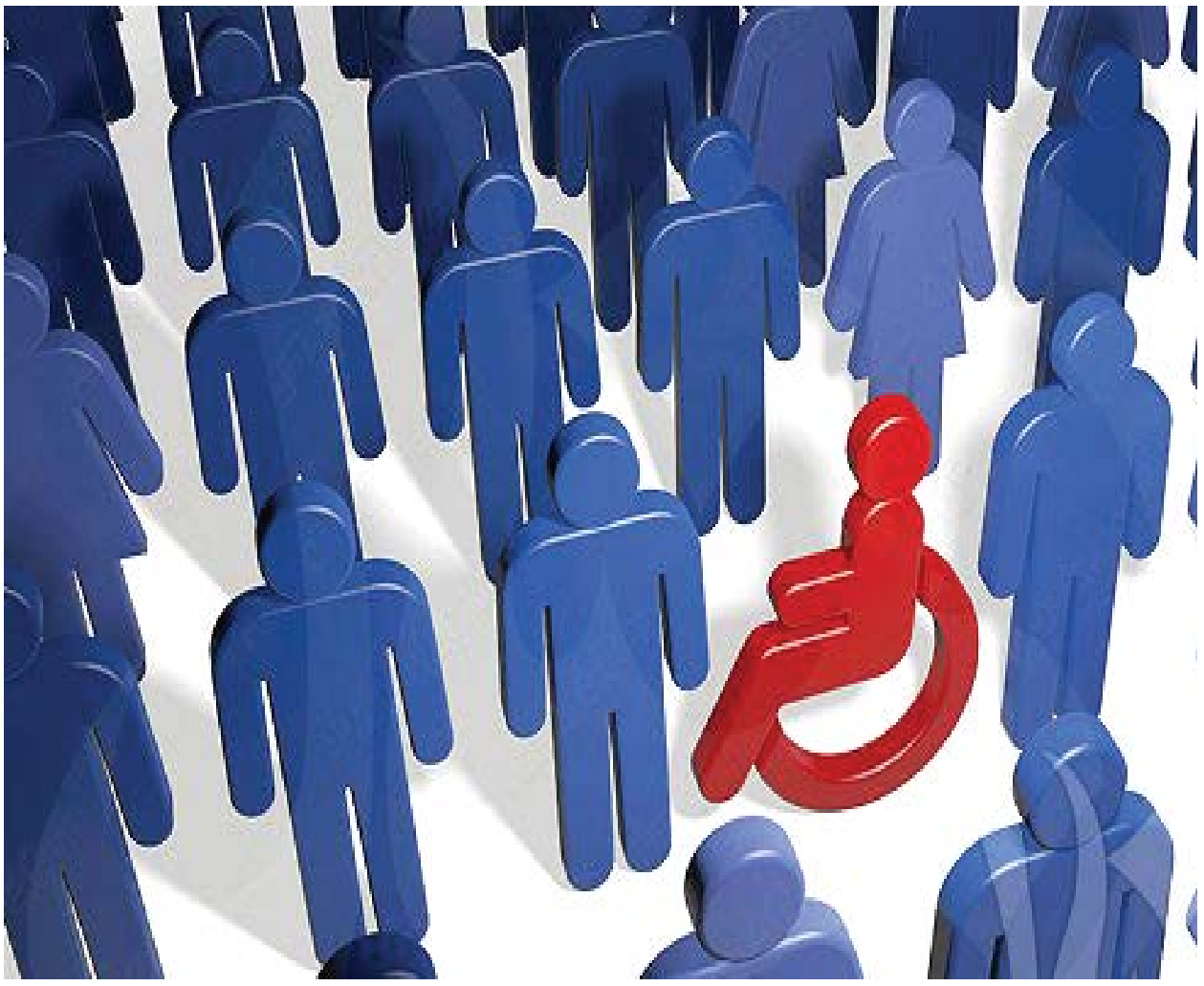

سرى الضمور

في الوقت الذي تسعى به مختلف المنظمات المعنية بالتعليم الى ترسيخ ثقافة العلم للجميع وتقديمه وفق مبادئ معترف بها في المجتمع الدولي الا ان معاناة ذوي الاعاقة في حصولهم على حقوقهم الطبيعية مازالت ترواح محلها.

وبالرغم من المتابعات الحثيثة والمتواصلة لتقديم الدعم لتلك الفئة والتي باتت حقوقها مطلبا اساسيا انطلاقا من كونهم عنصر فاعل ومؤثر في المجتمع ويقع على المجتمع عامة مسؤولية نجاحهم وتقدمهم، الا ان هنالك عثرات عدة تقع في طريق ذوو الاعاقة من تحقيق ما يصبو له وذلك لانعدام الخدمات الاساسية من بنية تحتية وخدمات لوجستية التي تمكنهم من حرية التنقل والحركة بشكل مرن ويمكنهم من تحدي الاعاقة.

في الوقت الذي اشار فيه الاعلان العالمي لحقوق الانسان ليعرف كلمة «المعوق» والتي يقصد بها أي شخص عاجز عن أن يؤمن بنفسه، بصورة كلية أو جزئية، ضرورات حياته الفردية أو الاجتماعية العادية بسبب قصور خلقي أو غير خلقي في قدراته الجسمانية أو العقلية. كما اوضحت المادة (3) من الاعلان العالمي لحقوق الانسان ان للمعوق حق أصيل في أن تحترم كرامته الإنسانية وله، أيا كان منشأ وطبيعة وخطورة أوجه التعويق والقصور التي يعاني منها، نفس الحقوق الأساسية التي تكون لمواطنيه الذين هم في سنه، الأمر الذي يعني أولا وقبل كل شئ أن له الحق في التمتع بحياة لائقة، تكون طبيعية وغنية قدر المستطاع. كما بينت المادة (8) من الاعلان العالمي لحقوق الانسان الى ان للمعاقين الحق في أن تؤخذ حاجاتهم الخاصة بعين الاعتبار في كافة مراحل التخطيط الاقتصادي والاجتماعي.

من هنا وجب على المجتمع وبكافة فئاته ان يقدم السبل الكفيلة لمساعدة الطلبة المعاقين والوقوف على ابرز التحديات التي تواجههم في محاولة لايجاد الحلول الكفيلة بايقاف معاناتهم سواء اكانت معنوية ام مادية.

في الوقت الذي بين فيه المستشار الاعلامي لوزارة التربية ايمن بركات ان المجتمع الأردني كغيره من المجتمعات، يحتوي على فئة ذوي الاحتياجات الخاصة من الأطفال وهم فئة من فئات المجتمع ولكن حاجاتهم خاصة في النواحى التربوية والتعليمية جعلتهم يحتاجون إلى نوع مختلف عما يتطلبه المتعلمين الآخرين في المدارس العادية

وصنف بركات فئات ذوى الاحتياجات الخاصة وهم مثل : بطىء التعلم والمتأخرين دراسياً ، وعجز التعلم أو من يعانون مشكلات واضطرابات سمعية أو بصرية أو من يعانون من عيوب في النطق ،وأمراض الكلام،أو المضطربين انفعالياً وسلوكياً وسيئى التوافق الاجتماعى وذوى النشاط الزائد ،ومرض الصرع واكد بركات ان الوزارة تكثف جهودها لايجاد الحلول الكفلية لمساعدة الطلبة من ذوي الاعاقة وتقديم كافة الاحتياجات من مناهج وصفوف تعليمية وكادر اكاديمي الا ان قصور الامكانيات تحد من تقدم خدمة افضل لتلك الشريحة من الطلاب وبما يتفق والعهود والاتفاقيات الدولية والتي وقع عليها الاردن.

وقال بركات الذين يعانون من مشكلات وصعوبات في النطق واللغة والدراسة وغيرها، كما يندرج «التوحد» تحت هذه القائمة وكون هذه الفئة هي جزء لا يتجزأ من مجتمعنا الأردني،وهي فئة فعالة لا يقل دورها عن دور أي فئة أخرى في المجتمع فقد خصصت المملكة عددا من المؤسسات الخاصة ومراكز الرعاية والبرامج. ويأتي هذا إيمانا بأهمية التربية الخاصة والتعليم للجميع . في الاطار اكد المعلم احمد العبادي ان هنالك عددا من العثرات التي تقف عائقا امام التواصل مع الطلبة المعاقين اذ ان البنية التحتية للمدارس لا تمكن من تقديم الخدمات الكافية لهم وبما يحقق المنفعة المرجوة من متابعة الطلبة المعاقين لتعليمهم ، اضافة الى الكادر التعليمي بحاجة الى مزيد من التدريب والتطوير ليتمكن من ادائه وتقديم المعلومة لمختلف انواع الاعاقات.

واشار ولي امر طالب معاق علي البطوش ان من أكثر العقبات التي تواجه الطلبة المعاقين انعدام المناهج الدراسية المتخصصة بهم، بالاضافة الى انعدام الكوادر التعليمية المتخصة في تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة واطلاعهم على الية التعامل معهم كل حسب حالته المرضية والصحية ونوع الاعاقة التي يعاني منها. وقال البطوش ان هنالك طلبة يمتكلوا مهارات علمية واكاديمية تفوق عن الطلبة العاديين الا انهم لا يجدوا من ينمي تلك الطاقات الموجودة بل على العكس يعاني بعضهم معاناة من سوء تقدير ومعاملة البعض منهم ويسخروا منه.

يشار الى ان وزارة التربية والتعليم أنشأت عشر مدارس في مناطق (عمان ،ماركا ،الرصيفة ،الزرقاء ،اربد ،الكورة ،مادبا ،الطفيلة ،الكرك ،العقبة) ،بينما باقي مناطق المملكة تغيب عنها هذه المدارس ،ويتعلم فيها 800 طالب فقط بحسب مدير إدارة التربية الخاصة في وزارة التربية والتعليم الدكتور فريد الخطيب ،وهو ما يعني أن قرابة 29 ألف محرمون من التعليم وقد يكون من بينهم صم كبار السن لم يتلقوا التعليم في صغرهم ،بينما يقدر عدد الطلاب الصم في المدارس الخاصة 200 طالب.

الاردنيون ينقسمون حول « الحقوق المدنية» بين مؤيد إنساني ومعارض سياسي

رداد القلاب

اثار توجه الحكومة منح أبناء الأردنيات المتزوجات من غير الاردنيين حقوقا مدنية، جدلا على الساحة الاردنية، بين من اعتبر ذلك بمثابة الطريق الى التوطين والتجنيس وآخرين يطالبون بالابقاء على الملف بحدوده الانسانية، فيما دخلت منظمة هيومن رايتس ووتش على خط الجدل الدائر داعيةً الحكومة الى قوننة تعليمات منح ابناء الاردنيات حقوقا مدنية.

هذا الجدل أثاره ما بات يعرف بـ»نواب المبادرة البرلمانية» الذين اعلنوا عن توافقهم مع الحكومة على منح الحقوق المدنية لأبناء الأردنية وزوجها الأجنبي، على ان تبقى هذه الحقوق سارية المفعول طيلة سريان عقد الزواج، وتنتهي في حال الطلاق أو الهجر، خشية استخدام الأردنيات كـ»ممر» للعبور الى تسهيلات الإقامة، فضلا عن التأكيد على ان هذه الحقوق لا تعتبر أساسا لمنح الجنسية ، خشية الحديث عن الوطن البديل.

وتشمل الحقوق المدنية حق المعالجة في مستشفيات وزارة الصحة، حق التعليم في مدارس وزارة التربية والتعليم، ويعاملون كالأردنيين في التعليم الجامعي بحيث يتنافسون على المقاعد الجامعية وفق النسب المخصصة لغير الأردنيين، إلى جانب منحهم حق العمل والحصول على رخصة قيادة، والحصول على إقامة قد تصل مدتها خمس سنوات قابلة للتجديد، بحيث يتم إعفاؤهم من دفع رسوم الإقامة والفحوصات الطبية سنويا.

وبحسب الإتفاق فإن أبناء الأردنيات من ازواج غير أردنيين سيحصلون على جوازات سفر عادية بدون رقم وطني لحالات إنسانية مبررة، تسهل عليهم السفر خارج البلاد أو الإقامة والعمل.

ويمنح القانون المعدل لقانون جوازات السفر لعام 2013 مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير ولأغراض تشجيع الإستثمار أو لأوضاع انسانية مبررة جواز سفر عادي لمدة لا تقل عن عام ولا تزيد عن 5 سنوات قابلة للتجديد وللوزير استرداده في أي وقت. وهذه الجوازات لا تحمل أرقاما وطنية ولا تمنح الجنسية الاردنية وفق القانون.

وبحسب الإحصائيات الرسيمة فإن عدد من سيستفيد من هذا القرار (444،338) ابن، من زواج نحو 89 ألف إمرأة أردنية من غير أردنيين، وأن بقاء هؤلاء دون حقوق معيشية ومدنية يزيد من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية لهذه الفئة.

ويمثل القرار - بحسب مؤيديه - حق المواطنة للمرأة الاردنية في منح الجنسية لأبنائها، وهي قضية إجتماعية وحقوقية ضاغطة في المجتمع الأردني إذ بدات تشكل حالة من عدم الاستقرار الاجتماعي للأسرة وعدم الإحساس بالأمان الذي يعتبر من ابسط الحقوق الإنسانية.

وتعد ابرز المعيقات على صعيد الأسرة، فقدان فرص المساهمة في المجتمع الذي ولدوا فيه إلى جانب خلق شعور عدم الانتماء وهو من اخطر الأمور التي تؤدي إلى الانحراف و الإضرار بالمجتمع بسبب تضارب القوانين وكذلك فتح فجوة اجتماعية كبيرة تفرز الكثير من الأخطار والتحديات للمجتمع. كما أن لهذه القضية تكلفة اجتماعية كبيرة تتحمل الأسرة أعباءها بالكامل.

ويرى داعموا القرار بأنه سيساهم في القضاء على مشكلة التمييز السلبي بين الأردنيين الذكور، والأردنيات الإناث، بمنح المراة الأردنية الحق بمنحها الحقوق المدنية لأبنائها من غير الأردنيين.

ويرد مؤيدوا القرار على مخالفيه ورافضيه بان الحملات المطالبة بمنح ابناء الاردنيات حقوقا مدنية وسياسية بدأت قبل طرح وزير الخارجية الامريكي جون كيري لاطار الاتفاق لحل القضية الفلسطينة على العرب والاسرائيليين.

وبدأت حملت « أمي اردنية وجنسيتها حق لي» خلال العام 2011 ، وطالبت انذاك بإضافة التعديلات المناسبة على مواد قانون الجنسية الأردنية، وكذلك حددت مسودة التعديل بـ (يُعتبر الشخص اردنيا إذا ولد في الاردن أو خارجها وكان أبوه اردنيا أو أمه اردنية عند ولادته).

وعرفت الحملات بقراءة صحيحة على الاقل لنص المادة(2) من قانون الجنسية «بأن كلمة أردني تعني كل شخص حاز على الجنسية الأردنية بمقتضى أحكام هذا القانون»، او كلمة أردني تعني رجل وليس كل(شخص)، ووفقا للمادة (2) والمادة(9) تستطيع المرأة الأردنية أن تمنح جنسيتها لأبنائها مثلها مثل الرجل تماما، او ادخال تعديل على نص المادة(9) من نفس القانون على أن «أولاد الأردني أردنيون أينما ولدوا «.

برنامج أمان Baby

أمان Baby

برنامج أمان Baby

أعلى مستويات الحماية التأمينية لأمراض السرطان

25 دينار سنوياً كافية لتوفير تغطية كاملة لعلاج مرض السرطان لأطفالكم داخل وخارج المستشفى

بسقف **25,000 دينار** سنوياً، من اليوم الأول وحتى ١٧ عاماً

مميزات برنامج أمان Baby	
درجة الإقامة داخل المستشفى	درجة أولى
الحد الأعلى للتغطية السنوية للفرد	٢٥,٠٠٠ دينار أردني
التغطيات داخل المستشفى من خلال كافة الجهات والمستشفيات الطبية المعتمدة	
الإقامة	تغطية كاملة
العناية الحثيثة	تغطية كاملة
التصوير الطبقي والرنين المغناطيسي	تغطية كاملة
الفحوصات المخبرية والأدوية والإجراءات التشخيصية	تغطية كاملة
تكاليف الرعاية النفسية المتعلقة بالحالة	تغطية كاملة
الطب الإتصالي المتعلق بالحالة (Telemedicine)	تغطية كاملة
المرافق	تغطية كاملة
تكاليف سيارة الاسعاف لمرة واحدة سنوياً	تغطية كاملة
أتعاب الطبيب والطبيب الإستشاري	تغطية كاملة
أتعاب الجراح وطبيب التخدير	تغطية كاملة
التغطيات خارج المستشفى	
أتعاب الطبيب	تغطية كاملة
الفحوصات المخبرية والإجراءات التشخيصية	تغطية كاملة
الأشعة	تغطية كاملة
الأدوية	تغطية كاملة
العيادات الخارجية – الطوارئ	تغطية كاملة

التغطية الجغرافية: داخل المملكة فيما تمتد التغطية الجغرافية لهذا البرنامج لتضم مستشفى الجامعة الأمريكية في بيروت في حال ثبوت عدم إمكانية توفر العلاج المثيل في المملكة، وتشمل التغطية تكاليف تذاكر السفر بالدرجة السياحية للمريض وللمرافق بالإضافة إلى تغطية تكاليف الإقامة في فندق ٥ نجوم لمدة ليلتين.

المزايا:

- إختيار أي مستشفى من قائمة المستشفيات المعتمدة لدى شركة الشرق العربي للتأمين.
- تغطية كاملة للمصاريف الطبية المتعلقة باكتشاف المرض في حال ثبوته.
- زيارتين لعيادة شركة الشرق العربي للتأمين.
- دعم مقدم من شركة الشرق العربي للتأمين بنسبة ٤٠٪ من قيمة الفحوصات التشخيصية والدورية للكشف عن المرض وذلك من خلال مركز طبي يتم تحديده من قبل الشركة ولمرة واحدة كل سنتين.

•يخضع هذا البرنامج لشروط وأحكام واستثناءات عقد التأمين المعتمد لدى شركة الشرق العربي للتأمين.

الفرع الرئيسي | جبل عمان | شارع عبدالمنعم رياض | ص.ب 213590 عمان 11121 الأردن | هاتف: 0096265654550+ | فاكس: 0096265689734+ 0096265654551+
فروع الشركة: الصويفية • تلاع العلي • مادبا • العبدلي • البيادر • إربد • العقبة
A MEMBER OF THE GULF INSURANCE GROUP
www.araborient.com

تضارب في الاعداد بين "التربية "واليونسيف

الاردن ملتزم باستقبال الطلبة السوريون على الرغم من اكتظاظ مدارس المملكة

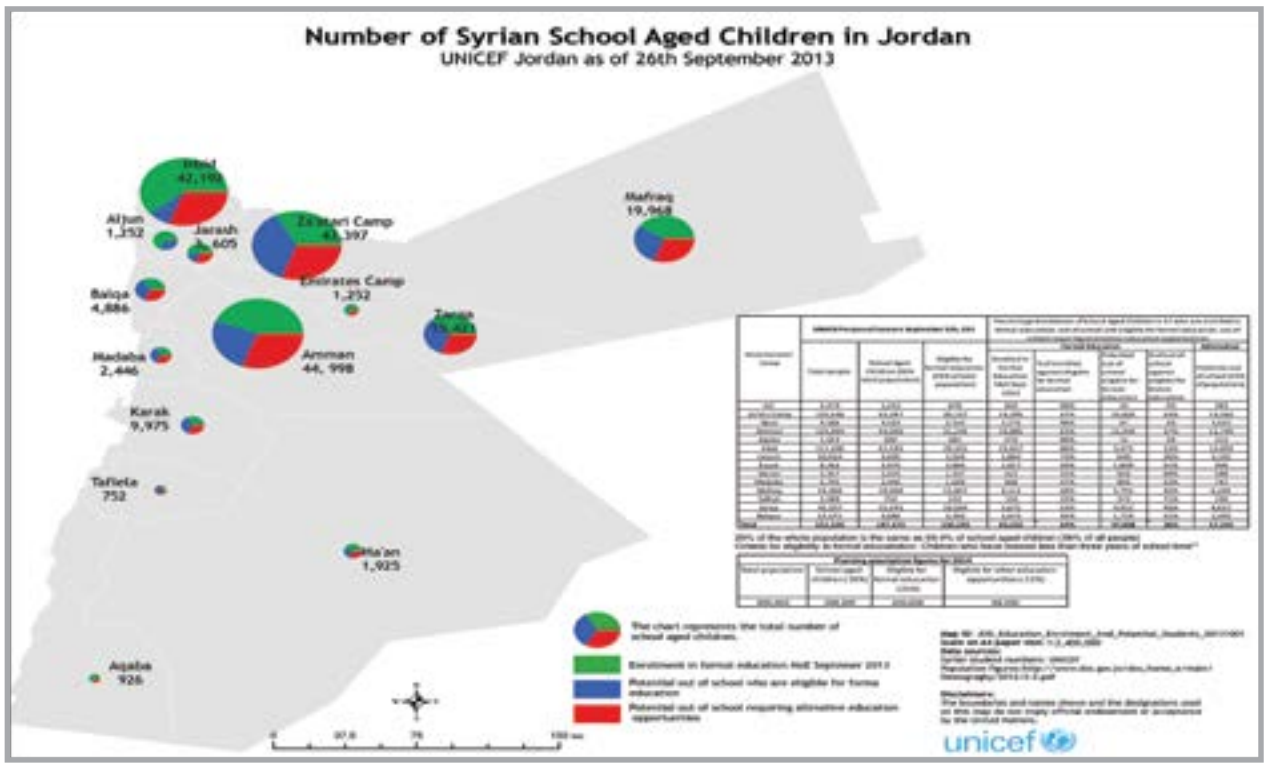

غدير السعدي

انطلاقاً من احترام الاردن للاتفاقيات والعهود الدولية ومن منطلق دوره القومي والتزامه بحق التعليم لغير الأردنيين بموجب الاتفاقيات الدولية ،حرص الاردن على فتح المجال أمام اللاجئين السوريين للالتحاق بالمدارس الأردنية الحكومية والخاصة.

وبحسب وزير التربية والتعليم محمد الذنيبات «إن عدد الطلبة السوريين الإجمالي الملتحقين بمقاعد الدراسة، سيرتفع إلى نحو 140 ألف طالب مع نهاية العام الجاري 2014، موضحا أن العدد الموجود حاليا على أراضي المملكة، يفوق «طاقة الأردن».

وبين أن عدد الطلبة الملتحقين بمقاعد الدراسة سواء في مخيمات اللجوء أو أماكن استضافة اللاجئين في أنحاء البلاد، قد بلغ 115 ألف طالب حتى مطلع العام الجاري، وأن العدد مرشح للزيادة مع نهاية العام.

وتشير ارقـام حصلت عليها «برنده» من اليونيسيف ان العدد الاجمالي للاجئين السوريين في الاردن بلغ 521 الف منهم 187 الف طالب وطالبة في سن الدراسة حيث التحق 83 الف منهم لمدارس وزارة التربية والتعليم .لغاية 26 ايلول 2013.

وبشأن كلفة تعليم الطلبة السوريين، قال الذنيبات إنها تقارب « 400 مليون» دينار سنويا، أي نحو 600 مليون دولار أمريكي، تغطي الجهات المانحة 35 ٪ من تلك الكلفة، حيث تتحمل الباقي الحكومة الأردنية، بحسب قوله.

وقـال» إن المساعدات المقدمة لـلأردن من المجتمع الدولي في التعليم للاجئين السوريين «قليلة جدا». حيث يستضيف نحو 42 ٪ من اللاجئين الفلسطينيين المسجلين في الأونروا.

وفي تصريح سابق كان مدير التربية والتعليم لمنطقة إربد الأولى الدكتور علي المومني اكد في تقرير سابق أن مدارس التربية والتعليم في المحافظة تعاني اكتظاظا شديدا بسبب استقبالها عشرة آلاف طالب سوري. مشيرا الى ان مديرية التربية والتعليم لقصبة إربد التي تضم 174 مدرسة حكومية ومثلها خاصة، يدرس في الحكومية 85 ألف طالب وطالبة وفي الخاصة 24 ألفا، وجميع المدارس الحكومية فيها طلبة سوريون موزعين على 10 مدارس حكومية ضمن الفترتين الصباحية والمسائية.

ولفت المومني الى أن المساعدات المقدمة للقطاع التعليمي قليلة جدا ولاتفي بالغرض، وأن الإنفاق يتم من خلال الاقتطاع من مخصصات المدارس الحكومية، بسبب إعفاء الطلبة السوريين من التبرعات المدرسية وأثمان الكتب والمناهج الدراسية .

وبحسب المومني ان الطالب الأردنـي يكلف الحكومة ألف دينار سنويا من موازنة الدولة.

وكشف المومني أن قصبة إربد بحاجة لبناء 16 مدرسة جديدة نتيجة تدفق الطلبة السوريين وعدم التمكن من التوسع في بعض المدارس الحكومية.

ويدرس اكثر من 18 ألف طالب وطالبة من اللاجئين السوريين في مدارس مديرية تربية البادية الشمالية الغربية منهم 15 ألفا في مدارس مخيم الزعتري و3 آلاف في المدارس التابعة لمديرية التربية والتعليم في البادية الغربية.

المنظمات الدولية

ينفذ مكتب «اليونسكو» في عمان مشروع بكلفة 4،3 مليون يورو بتمويل من الاتحاد الأوروبي لدعم جودة التعليم وتعزيز فرص تنمية المهارات للاجئين السوريين الشباب والأردنيين الشباب المتضررين جراء هذه الأزمة.

ويهدف المشروع إلى التصدي للتحديات التي تواجه التعليم النوعي في الأردن نتيجة التدفق المتزايد للاجئين السوريين، وتعزيز فرص العمل المستقبلية للنازحين السوريين الشباب.

وكان الاتحاد الأوروبي قدم للأردن منحتين بقيمة 40 مليون يورو ، المنحة الأولى قيمتها 30 مليون يورو قد تم إضافتها إلى منحة البرنامج الجاري تنفيذه لدعم الإصلاحات في قطاع التعليم والبالغ قيمته 33 مليون يورو، لتصبح القيمة الاجمالية للبرنامج 63 مليون يورو، وهو دعم مقدم لقطاع التعليم .

وتهدف المنحة في مساعدة الحكومة الأردنية على تلبية الاحتياجات التعليمية لهؤلاء اللاجئين وتسهيل التحاق الطلبة السوريين في المدارس الحكومية وإعفائهم من التبرعات المدرسية وأثمان الكتب المدرسية للعام الدراسي 2014/2013.

وعملت «اليونيسيف» خلال الفترة السابقة على توفير التعليم النظامي لهم من خلال 3 مدارس تم انشاؤها في مخيم الزعتري، حيث يحتوي المخيم على ثلاث مدارس يدرس فيها 20 الف طالب وطالبة، المدرسة الأولى والمعروفة بالمدرسة البحرينية تضم 5000 طالب وطالبة، أما المدرسة الثانية فيدرس بها 4200 طالب وطالبة، والثالثة يدرس فيها فعليا 11 الف طالب وطالبة تقريبا، والتي تعتبر أحدث مدرسة في المخيم وافتتحت في شهر سبتمبر 2013 ويدرس بها من 1500 طالب وطالبة.

كما أعلنت الحكومة اليابانية عن تبرع جديد للاردن بمقدار مليون دولار أمريكي لليونيسف استجابة للأزمة السورية الطارئة وبهذا التبرع سترتفع مساهمة اليابان هذا العام الى حوالي 8 ملايين دولار.

وستقوم اليونيسف بالشراكة مع منظمة الطوارىء اليابانية (JEN) بأعمال اعادة التأهيل التي ستستفيد منها 20 مدرسة ومايقارب 10 الف طالب في جميع أنحاء المملكة.

ويشار الى ان المفوضية الأوروبية بذراعيها الإنمائي والإنساني تعتبر ثالث أكبر جهة مانحة لهذه الحالة الطارئة، حيث تبرعت حتى الآن بنحو 40 مليون يورو.

الاتفاقيات الدولية

يتضمن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة 2 من الجزء الثاني ان «تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، دون أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أوالجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسيا أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب.

وتعتبر اتفاقية حقوق الطفل الصك القانوني الدولي الأول الذي يلزم الدول الأطراف من ناحية قانونية بدمج السلسلة الكاملة لحقوق الإنسان، أي الحقوق المدنية والسياسية، إضافة إلى الحقوق الثقافية والاجتماعية والاقتصادية.

ففي عام 1989، أقرّ زعماء العالم بحاجة أطفال العالم إلى اتفاقية خاصة بهم، لأنه غالبا ما يحتاج الأشخاص دون الثامنة عشر إلى رعاية خاصة وحماية لا يحتاجها الكبار. كما أراد الزعماء أيضاً ضمان اعتراف العالم بحقوق الأطفال.

وتتضمنِ الاتفاقية 54 مادة، وبروتوكولا اختياريا. وهي توضّح بطريقة لا لَبْسَ فيها حقوق الإنسان الأساسية التي يجب أن يتمتع بها الأطفال في أي مكان - ودون تمييز، وهذه الحقوق هي: حق الطفل في البقاء، والتطور والنمو إلى أقصى حد، والحماية من التأثيرات المضرة، وسوء المعاملة والاستغلال، والمشاركة الكاملة في الأسرة، وفي الحياة الثقافية والاجتماعية. وتتلخص مبادئ الاتفاقية الأساسية الأربعة في: عدم التمييز؛ تضافر الجهود من أجل المصلحة الفضلى للطفل؛ والحق في الحياة، والحق في البقاء، والحق في النماء؛ وحق احترام رأى الطفل. وكل حق من الحقوق التي تنص عليه الاتفاقية بوضوح، يتلازم بطبيعته مع الكرامة الإنسانية للطفل وتطويره وتنميته المنسجمة معها. وتحمي الاتفاقية حقوق الأطفال عن طريق وضع المعايير الخاصة بالرعاية الصحية والتعليم والخدمات الاجتماعية والمدنية والقانونية المتعلقة بالطفل.

ووضعت وزارة التربية الاردنية اسس لقبول الطلبة السوريون في المدارس الاردنية حيث اشتملت على السوريون المقيمون غير المسجلين لدى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، يتم قبولهم في المدارس الخاصة أو الحكومية مقابل دفع الرسوم اللازمة لهذه الغاية والمحددة من قبل وزارة التربية والتعليم وفقاً لمبدأ المعاملة بالمثل.

والطلبة السوريون المسجلون لدى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين المتواجدين داخل المخيمات: يتم توفير الفرص التعليمية لهم وبالتنسيق مع المنظمات الدولية داخل المخيم لتأمين احتياجاتهم التعليمية وتسديد النفقات اللازمة لذلك.

والطلبة السوريون المسجلون لدى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين المتواجدين خارج المخيمات: يتم التسجيل المبدئي لدى المدارس ويعطوا مدة شهر لاستكمال اجراءات التسجيل للالتحاق بالدراسة بعد استكمال الشروط التالية: أ. التسجيل بسجلات المفوضية السامية لشؤون اللاجئين.

ودفع ما يترتب على ذلك من رسوم وأثمان الكتب والتكاليف الدراسية اللازمة من الجهات المانحة بما يغطي الكلف التي تقررها وزارة التربية والتعليم .

و يُشار أيضا, فيما يتعلق بتعليم اللاجئين, إلى الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين (1951). و من هنا, يُنظر إلى الحق في التعليم كحقّ يجب كفالته في جميع الظروف و حمايته في جميع الأوضاع بما في ذلك أوضاع الأزمات و الطوارئ الناجمة عن الحروب الأهلية و النزاعات المسلحة.

التربية.. تغيير المناهج لعلاج «خلل» القراءة والحساب

هل الحق في التعليم يعني الوجود في المدرسة ام مراعاة جودة التعليم

غدير السعدي

اثارت تصريحات وزير التربية والتعليم بخصوص عدد الطلبة الذين لا يجيدون القراءة والكتابة، الاستغراب واعادة طرح تساؤلات عدة عن التزام الدولة بحق المواطنين في التعليم حيث برز جليا على الساحة التربوية تساؤلا عن دور الدولة في توفير تعليم جيد للمواطنين.

تصريحات الوزير الجريئة فتح الباب واسعا امام انتقاد وزارته وخططها التربوية والتعليمية ودعوتها الى السعي للنهوض بالعملية التعليمية للتغلب على تلك المشكلة التي لم يتم الوقوف على اسبابها الحقيقية والتي لا شك بارتباطها في المناهج الدراسية او المعلم او البيئة المدرسية.

دراسة وطنية شاملة نفذتها الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية USAID كشفت ان نحو 100 الف طالب على مقاعد الدراسة لا يستطيعون قراءة الحروف العربية او الانجليزية يشكلون نحو ٪22 من إجمالي عدد الطلاب في الاردن.

وبينت الدراسة ان ٪38 من طلبة المدارس في الاردن لم يقوموا مطلقاً بالقراءة في منازلهم ما يدل على اهمال لدى اولياء الامور، فيما كان مستوى أداء الطلبة الذين يقرأون في المنزل أعلى وأقوى من اقرانهم.

وسُئل الطلبة عدداً من أسئلة الفهم القرائي يصل إلى 6 أسئلة, وفقاً للقراءة ضمن إطار زمني معين، اضافة الى 6 أسئلة لتقييم مهاراتهم في الفهم الاستماعي حيث لم يتمكن 21 ٪ من الطلبة في الأردن من قراءة أي كلمة من نص القصة, وبالتالي, لم يتمكنوا من الإجابة عن أي من أسئلة الفهم القرائي.

واشارت الدراسة إلى أن الطالب يحتاج إلى قراءة ما لا يقل عن 30 كلمة صحيحة في الدقيقة لتحقيق مستوى في الطلاقة في القراءة الشفوية، و42 كلمة أو أكثر في الدقيقة حتى يتمكن من قراءة النصوص مع الفهم.

وتضيف الدراسة : «في الأردن، تمكن ٪14 (70 الف طالب فقط من اصل 500 الف طالب) من القراءة بهذا المستوى، في حين ان معدل الطلاقة في القراءة الشفوية في الأردن 19 كلمة في الدقيقة مقابل 30 كلمة على الاقل بالوضع الصحيح.

وكانت الوزارة قد شكلت لجنة تضم عدداً من المعلمين من الوزارة وأساتذة من الجامعات الأردنية ذوي الخبرة والكفاءة لوضع تصور أولي قابل للتنفيذ لحل مشكلة عدم القدرة على القراءة والحساب لدى نسبة لا بأس بها لدى طلبة الصفوف الأساسية لثلاثة الأولى على أن ترفع توصيات هذه اللجنة إلى المجلس بالسرعة الممكنة بهدف اتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة الخلل.

وتوصلت اللجنة مؤخراً الى تغيير شامل لمناهج الصفوف الدراسية الاولى (الاول والثاني والثالث) الاساسي اعتباراً من العام الدراسي المقبل، حيث ستعالج هذه المناهج قصور الطلبة في تعلم القراءة والكتابة والحساب. إعداد خطة تهدف إلى الاستمرار في النهوض بالعملية التربوية، مبيناً أن هذه الخطة جاهزة للمناقشة وسيصار إلى عقد مؤتمر تربوي وطني بمشاركة كافة الخبرات الوطنية للاستفادة من آرائهم في دعم جهود الوزارة في عملية الإصلاح التربوي التي تسعى لتحقيقها.

وسعت «برندة»للحصول على نتائج الدراسة ولكن لم تتمكن لان الوزارة ستعلنها في مؤتمر صحفي قريبا ،وبحسب مصادر خاصة اوصت الدراسة بأنشاء مركز تدريب وتأهيل لمعلمي الصفوف الثلاثة الأولى.

وقال الوزير في تصريحات مؤخرا ان الوزارة بدأت بخطوات عملية وجادة نحو العمل المؤسسي وتطوير البنية التربوية بكافة مكوناتها من الكتاب والطالب والمعلم، مؤكدا أن التحديث والتطوير يجب أن يأتي من القاعدة ما يسهل قبوله وتنفيذه وأن البناء السليم يأتي من الأساس الذي لا بد من العودة إليه وهو المعلم.

وأكد ضرورة البدء بمناهج اللغة العربية والنهوض بها لأن التربية هي الحاضنة الأساسية التي تحتضن هذا الأمر ، مبينا أن نتائج الدراسات أثبتت أن نسبة كبيرة من الطلبة في الصفوف الثلاث الأولى لا يستطيعون القراءة والحساب ما يستدعي تضافر كافة الجهود للتصدي لهذه الظاهرة ومعالجتها.

وقال إن الوزارة لديها طاقات ايجابية كبيرة تحتاج للتوظيف بالشكل الأمثل سعياً لعودة الألق للعملية التربوية والتعليمية ، معتبرا أن تطوير التربية والتعليم لا بد أن يبدأ بتطوير المناهج وتهيئة الكتب وتوفير المادة العلمية ومن ثم المعلم والطالب.

وأشار الى ضرورة التركيز على الصفوف الثلاث الأولى وتخفيف المنهاج لهذه الصفوف بشكل متوازن وتزويد الطالب بالمهارات الملائمة لصفه وعمره وتضمينها لحصص الرياضة والفن لترغيب الطلبة بالمدرسة.

وأكد أن الوزارة ستعمل على إعادة النظر ببرامج التدريب التربوي وتطويرها، مبينا أن عمليات التدريب أثناء الخدمة لن تكون على حساب وقت الطالب رغم التزام الوزارة بتأمين كافة مستلزمات التدريب وربطه بالترقية ورتب المعلمين.

وقال إن الوزارة وضمن توجهاتها الجديدة لتحسين عملية التعلم والتعليم وتطويرها ورفدها بالكفاءات التعليمية المؤهلة اتفقت مع ديوان الخدمة المدنية لإخضاع المتقدمين للعمل فيها بوظيفة معلم لامتحان يثبت فيه المعلم المامه واحاطته بتخصصه.

كما ان هناك مناهج جديدة ستشمل كل مواد الصف الاول الاساسي، فيما ستشمل مواد العربي والرياضيات والتربية الفنية والرياضية للصفين الثاني والثالث الاساسي، مشيراً الى ان تغيرات المناهج اعتمدت على دراسات دولية ومحلية للنهوض بالتعليم الاساسي في المملكة.

والوزارة بصدد رفع السلم التعليمي ال 13 عاما بدل 12 من خلال النص على الزامية مرحلة تعليم رياض الاطفال لحل هذه الاشكالية وهذا بحاجة الى 160 مليون دينار لبناء مدارس جديدة وتعيين معلمين، كما ان الوزارة بحاجة الى 450 مدرسة خلال الخمس سنوات المقبلة بكلفة تقدر بنحو 450 مليون دينار.

كما انه من المتوقع انشاء مديرية تدريب في الوزارة واصدار نظام خاص لتعيين المعلمين من خلال امتحان تنافسي واخراج عملية التعيين من نطاق ديوان الخدمة المدنية حيث يتم تعيين نحو 300 معلم وفق نظام الحالات الانسانية وهم غير قادرين على اداء مهامهم .

ويرى تربوي سابق فضل عدم ذكر اسمة "ان الوزارة لا تولي اهتماما للصفوف الاولى وهي التي تعتبر الاهم في حياة الطالب، كما ان نظام الرسوب والنجاح الذي يوجب الترفيع التلقائي للطلاب في هذه الصفوف حيث تحدد نسبة الرسوب في بقية صفوف الاساسي بين 5 و 10 ٪ وان لا يمكث الطالب الراسب في صفه الا عامين دراسيين فقط".

بالاضافة الى ضعف المعلمين وعدم اخضاعهم لدورات تدريبية متخصصة وعدم تاهيلهم لتدريس المرحلة الاساسية، وازدحام صفوف المرحلة الاساسية الاولى وعدم متابعة ومراقبة جودة التعليم في تلك المرحلة.

وكانت نقابة المعلمين اصدرت بيانا طالبت فيه بفرض «حالة الطوارئ الوطنية في المجال التربوي والتعليمي المدرسي من قبل الدولة الاردنية» واعتبرتها «كارثة وطنية وتربوية بامتياز»، وفشل رسمي حكومي بفشل سياسات التطوير التربوي والبرامج المستوردة الجاهزة وعلى مدى عشرات السنوات السابقة.

واقترحت النقابة تعديل المناهج بما يركز على تعليم اللغة العربية (مهارات، كتابة، قراءة وتعبير) ومهارات الحساب واساسيات التربية الاسلامية في الصفوف الثلاثة الاولى وتخفيض انصبة معلمي تلك الصفوف والتخلص من المواد الحشو المفروضة على مناهجنا ومعالجة الاكتظاظ في الصفوف الابتدائية وخاصة الصفوف الثلاثة الاولى الى جانب تفعيل دور الاشراف التربوي بصورة حقيقية في المراحل كافة وخاصة في المراحل الابتدائية.

التركمان أقلية أردنية تشكو التهميش

أبناء التركمان محرومين من التعليم بمختلف مستوياته

صالح الدعجة

داخل خيمة مزقتها عواصف الشتاء، يقبع مرشد التركماني(80) عاما الى جانب زوجته المسنة، ويسأل عن حقوقه كمواطن اردني في العيش "بكرامة فيما تبقى له من العمر".

يـروي تفاصيل ثلاثة ايـام اثناء العاصفة الثلجية مشخصا حال اقلية التركمان الذين يقطنون في خيام بين اودية واطراف المدن ويقول" ثلاثة ايـام لم نجد شيئا لنأكل، كنا نجمع ما بقي لدينا من خبز جاف ونأكله مع الشاي".

ويقول" داهمتنا المياه وهدمت الثلوج العديد من الخيام وبقي النساء والرجال طيلة الليل يحاولون اعادة بنائها بينما بقي الاطفال في العراء لساعات طويلة، وهذا الحال مستمر في حياتنا طيلة فصل الشتاء".

وتابع بلغة عربية ركيكة" خفنا كثيرا على الاولاد، قمنا بحرق كل الاخشاب التي جمعناها طيلة الصيف، واضطررنا لتكسير الاشجار الحرجية.

التركمان وهم من اصول تركية في الاردن منذ تأسيس الدولة – كما يقول محمد رضا- وان حياة الخيام لم تعد تحلو لهم " فالبلدية تطاردهم وتجبرهم على الرحيل كلما نزلوا في منطقة". وقال " نحن كباقي البشر نحلم ببيت وحياة كريمة ، لكن المجتمع ينظر الينا على اننا غرباء والـدولـة مقصرة في تأدية حقوقنا وازالة هذه النظرة السائدة عنا".

وبين ان التركمان الذين يعيشون في الخيام هـم اصـول تركيه ويـقـارب عـددهـم 3500 شخص، وهم يحملون الجنسية الاردنية وخدم معظم رجالهم في الجيش.

لكن رضا استدرك وقـال" نريد ان نحافظ على لغتنا التركية ، ونعلمها لابنائنا ، لكن هذا لا يمنع ان يتمتع ابناؤنا بالتعلم والاستفادة من الفرص كغيرهم".

وبين تلك الخيام المنصوبة عند جسر مرج الحمام على طريق المطار يلهو اطفال حفاة شبه عراة ببعض ما جمعته امهاتهم واباؤهم من قطع حديد وخـردة، فهم لا يـقـرأون ولا يكتبون وفقا لـ نجوى التركماني التي ترتدي كسائر نساء التركمان الملابس الزاهية التي تميزهم عن غيرهم.

تعض على شفتيها محدقة الاطفال وتقول " لم يسبق لهم الذهاب الى المدرسة فعيشة الخيم دمرتنا ودمرتهم ".

وتروي نجوى الصعوبات التي تواجه النساء وهـن يـلـدن داخـل الـخـيـم، وتشير الـى ان المستشفيات لا تقبل دخولهن الا عند الدفع " بعض الاطفال يموتون اثناء الولادة".

وتـدق نجوى ناقوس الخطر الـذي يداهم مستقبل التركمان في الاردن فهم حسب قولها بلا مسكن ولا تعليم ولا تأمين صحي والمجتمع يرفض التعامل معهم.

وهو امر عبرت عنه فاطمة التركمان بالقول" عمري 20 سنة لا اعرف القراءة والكتابة واحلم مثل كل فتاة بالذهاب الى الجامعة".

وعلى قارعة الطريق يعرض مسعود بعض الالبسة الشتوية حاله حال معظم شباب التركمان الذين يعمل بعضهم الاخر في جمع الخردة والعلب المعدنية لسد احتياجاتهم اليومية.

ويقول مسعود" اجني عشرة دنانير كل يوم ولدي ثلاثة اطفال بالكاد اؤمن متطلبات حياتهم اليومية".

ويشير الى انه حـاول الحصول على عمل لكنه لم يتمكن بسبب رفض اصحاب الاعمال توظيفه، وتحدث عن الصعوبات التي توجهه اثناء العمل، فاحيانا لا يبيع شيئا من بضاعته، وفي مـرات كثيرة كما يقول" تطارده امانة عمان وتصادر ما لديه ".

حـال هـؤلاء دفـع مفوض حقوق الانسان والـحـريـات فـي الـمـركـز الـوطـنـي لحقوق الانسان الدكتور علي الدباس الى التحذير من استمرار التهميش لهذه الفئة من المجتمع وقال " على الدولة ان تطبق النص الدستوري الذي يؤكد ان جميع الاردنيين سواسية في الحقوق والواجبات بصرف النظر عن لونهم او دينهم او عرقهم".

واضاف ان الصورة السائدة عنهم تستوجب على الحكومة دراسـة احوالهم ووضع حلول تعالج مشاكلهم وتسهم في اندماجهم في المجتمع.

وقال ان حياة هؤلاء في التنقل والترحال لا تعني فقدانهم لحقوقهم لافتا الى ان الاردن ملتزم بمواثيق دولية تؤكد على تأمين الاقليات بالحقوق التي تكفل لهم العيش الكريم.

واستغرب الدباس من عدم تطبيق الدولة للنص الدستوري الـذي يؤكد على الزامية التعليم الاساسي وقـال" على وزارة التربية والتعليم تطبيق قانونها في التعليم" لافتا الى ان الدولة تمتلك عبر القانون الحق في الزام ذوي الاطفال بارسال ابناءهم الى المدارس من خلال تعهدات يوقعون عليها عند الحكام الاداريين.

وتعلق وزارة التربية والتعليم على لسان مدير ادارة التعليم الدكتور صالح الخلايلة ان مشكلة هؤلاء تكمن في ان ليس لهم مكان محدد ولا عنوان دائم يعيشون فيه، فهم ليسوا بدو رحل يتنقلون في اماكن محددة.

وقال ان الدولة تتبنى برامج تعليمية لكل من يقيم على ارضها بصرف النظر عن جنسه او عرقه خصوصا في المرحلة الاساسية.

ويشير الـى ان الاسـاس ان يسعى هؤلاء للعلم وان الوزارة مستعدة للعمل على انشاء صفوف تدريسية لابنائهم داخل الخيم في حال تعذر التحاقهم في المدارس.

بينما تـؤكـد وزارة التنمية الاجتماعية ان برامجها تستهدف المواطنين دون تمييز ، وقال مدير الاتصال في الوزارة الدكتور فواز الرطروط " خدماتنا معلنة ومديرياتنا منتشرة في مختلف المناطق ويستطيعون التقدم للحصول عليها".

ويشير إعلان الأمم المتحدة للأقليات للعام 1992، في مادته الأولـى إلى الأقليات على أسـاس الهوية القومية أو الإثنية والثقافية والدينية واللغوية، وتنص هذه المادة على واجـب الـدول حماية وجـود هـذه الأقـلّـيـات. بالإضافة إلى هذا، ترد أحكاماً في معاهدات حقوق الإنسان تحظر التمييز على أساسات مختلفة ذات صلة بالأقليّات، وفقا لمنظمة العفو الدولية.

وبحسب المنظمة- التي تنشر موضوعا عن الاقليات في القانون الدولي على موقها على الانترنت فانه "يعتبر مبدأ عدم التمييز والمساواة أمام القانون من المبادئ الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان. ويُحظّر مبدأ عدم التمييز أي تمييز أو استثناء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني ويستهدف أو ينتج عنه تعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة".

- معهد الاعلام الاردني

المقاصف المدرسية: افتقار للتغذية السليمة ورقابة صحية شبه غائبة

أحمد أبو حمد

يخرج الطلبة من غرفهم الصفية الى الفسحة، يأخذون شطائر الجبن والمرتديلا ويتجهون لساحة المدرسة لتناولها قبل عودتهم الى مقاعدهم، كان هذا مشهد يومي اعتيادي في مدارس الاردن في التسعينات.

اختفى هذا المشهد حتى بداية القرن الجديد لتعوض الحكومة الطلبة عن الشطائر بأقراص الفيتامينات، ثم عادت لتوزيع البسكويت والفواكه والعصير.

تقلصت الوجبة اليومية للطلبة واختفى العصير، تبعه الفواكة وما لبثت ان اختفت الوجبة كاملة لتترك الحكومة الطلبة رهينة المقاصف المدرسية لتأمين وجبة خفيفة تساعدهم على إكمال يومهم واستمرار التركيز بالحصص على ذات الوتيرة.

مقاصف تختلف ما بين المدارس الحكومية والمدارس الخاصة، وما بين المناطق السكنية المختلفة، تراقب الدائرة الصحية لوزارة اتربية والتعليم على الحكومية منها، فيما تفلت الخاصة من الرقابة.

طفل سليم..تغذية سليمة

«كيف للطالب أن يستمر بذات قدرته على التركيز في العملية الدراسية لخمسة أو ستة حصص وهو لم يأكل سوى السكريات والمواد الملونة والمنكهات والأصباغ المضرة بالصحة» يتساءل منسق الحلة الوطنية من أجل حقوق الطلبة ذبحتونا فاخر دعاس.

ربة المنزل جهاد عطية تستعيض عن المنتجات الموجودة في مقصف المدرسة التي يدرس فيها أبناؤها بشطائر منزلية الصنع، مشتكية من رداءة نوع الشطائر المباعة في المقصف والتي لا تكفي أبناءها ولا تسد جوعهم حتى نهاية الدوام.

وتضمن عطية النوعية وعامل النظافة الصحية في الشطائر المصنوعة مدرسياً، وهو ما لا تضمنه في شطائر المقاصف المدرسية حسب قولها.

عامل بالتسرب

الطالب حمزة في الصف الثامن يغادر مدرسته خلال الفسحة عبر القفز عن أسوار المدرسة للوصول الى مطعم شعبي بالقرب من المدرسة، مبدياً استياءه من موجودات المقصف، «الشطائر جاهزة منذ ساعات طويلة ومذاقها رديء» يقول حمزة.

ويلمس المعلم عاطف القيسي تراجعاً ملحوظاً في عدد الطلبة المتسربين من مدرسة حنينا التي يعمل بها خلال الفترة التي جرى توزيع الوجبات فيها، وما لبث ان تلاشى هذا التراجع مع توقف الوجبات.

تفاوت طبقي

ويعود منسق ذبحتونا فاخر دعاس للحديث عن التفاوت الطبقي ما بين الطلبة الذي يظهر على أبواب المقاصف، والذي قد يسبب الحرج لبعض الطلبة أو ينمي لديهم الشعور بالنقص أو الضعف.

ويحذر دعاس من تجذير الحقد الطبقي ما بين الطلبة مما يلغي الشعور بالمساواة والانتماء الطبيعي بوقت مبكر لدى الطلبة، وانعكاساته على المجتمع بوقت متقدم.

رقابة غائبة

تتفاقم مشكلة غياب الرقابة في المدارس الخاصة التي لا تشملها مظلة الرقابة الحكومية عبر الدائرة الصحية في وزارة التربية، مما يغلّب الجانب التجاري على الجانب الخدمي وفقاً لدعاس.

ويدعو دعاس الى فرض رقابة على ما يقدم في المدارس الخاصة من النوعية والجودة والأسعار وآلية التقديم.

توزيع غير منصف بالأرباح

تمتلئ رفوف المقصف بداية العام بالمنتجات عبر الأموال البسيطة التي يدفعها الطلبة كأسهم للمشاركة بالأرباح نهاية العام.

وعلى الرغم من أن الطلبة هم الرافد الأساسي لمدخول المقصف والمساهم الأكبر في أسهم المقصف البالغ قيمتها 10 قروش لكل سهم، إلا أن العوائد من الأرباح توزع على العديد من الأطراف غير المشاركة بالأسهم كمديرية التربية والتعليم والوزارة، ليتبقى للطلبة ٪40 فقط من الأرباح، حسب نظام المقاصف لوزارة التربية والتعليم.

وكانت وزارة التربية والتعليم قد أعلنت بداية العام أنها ستعمل على حصر صرف عوائد المقاصف المدرسية في المدرسة نفسها دون تخصيص أي نسبة منها للوزارة من بداية الفصل الدراسي الثاني للعام الدراسي الحالي.

وستستثمر هذه العوائد في عمليات الصيانة والتطوير والتحسين كرافد للتبرعات المدرسية لتجويد اداء المدرسة وتغطية نفقاتها المختلفة, الى جانب مساعدة الطلبة الفقراء واحتياجات المدرسة من المحروقات وتطوير وتحسين مرافقها.

الوزارة تشدد

من جهته يوضح رئيس قسم الصحة المدرسية في مديرية قصبة مادبا ظاهر الأعرج أن الوزارة تشدد على التقيد بلوائح المنتجات الممنوع تداولها في المقاصف التي تصدرها وزارة الصحة بداية كل عام، كما يتم فحص العاملين بالمقاصف للتأكد من خلوهم من الأمراض بشكل متكرر.

ويتم إتلاف أي مواد مخالفة في حال ضبطت وهي حالة نادرة لعدم تداول المقاصف بالممنوعات، وفقاً للأعرج.

وتشمل اللوائح المنتجات السكرية والحلوى والعصائر ذات الألوان الصناعية المعينة والمشروبات الغازية ورقائق الشبس رديئة النوعية.

كما تلزم الوزارة المقاصف بنسبة ربح لا تتجاوز الـ٪25 لتخفيف العبئ على الطلبة، إلا أن هذا الإجراء غير كاف حسب الأعرج حيث أن بعض الطلبة الذين يعانون من الفقر يحصلون على 10 قروش كمصروف يومي فقط، وهي لا تكفي لشراء حتى رقائق الشيبس.

هذا وتنص تعليمات الوزارة على إنشاء مقصف خاص لكل مؤسسة تعليمية، مع توفير المكان المناسب له في حدود الامكانات المتاحة وتوفير افضل السبل لنجاحه وادامته، ويجوز للمدير استثناء المؤسسة التعليمية التي لا تسمح امكاناتها بانشاء مقصف فيها.

حماية التعليم في ظروف إنعدام الأمن والنزاعات المسلحة على شاطىء «الميت»

غاده الشيخ

احتضن الأردن على شاطىء البحر الميت وعلى مدى ثلاثة أيام فعاليات المنتدى الاقليمي حول حماية الحق في التعليم في ظروف النزاعات المسلحة وانعدام الامن في منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا .

وناقش المنتدى اوراق عمل تحدثت عن خطورة الأوضاع الذي يشهدها الحق في التعليم خصوصا في ظل النزاعات والتوترات السياسية والأمنية في المنطقة

واطلق في المنتدى الدليل القانوني الدولي الذي حمل عنوان "حماية التعليم في ظروف انعدام الأمن والنزاعات المسلحة" والذي أكد على أن التعليم هو العنصر الفردي الأكثر حيوية في محاربة الفقر وتمكين النساء وتعزيز حقوق الانسان والديمقراطية.

ويشير الدليل الى أن ظروف انعدام الأمن والنزاعات المسلحة تؤثر في التعليم بطرق كثيرة ومن ضروبها ما يطال الطلاب وموظفي التعليم من تهديدات أو أذى جسدي فضلا عن التشريد القسري للسكان داخل حدود دولهم وخارجها، فضلا عن تجنيد الأطفال وتدمير المنشآت التعليمية، كما أن التعليم يتضرر عندما يستخدم في هذه الظروف كأداة للدعاية الحربية أو وسيلة لبث التمييز او التحريض على الكراهية فضلا عن امكانية انقطاع التعليم بالكامل نتيجة لظروف انعدام الامن والنزاعات المسلحة.

واستعرض الدليل أشكال الانتهاكات المرتبطة بالتعليم مثل تعذيب الأطفال وموظفي التعليم والمشاركة في الهجمات الممنهجة ضدهم وتجنيد الأطفال في القوات المسلحة وقصف المنشآت التعليمية، مشيرا الى أن القوانين الدولية تحظر هذه الانتهاكات وتؤكد على توفير بيئة تحمي حق التعليم.

ويرى الدليل أنه نظرا لهشاشة التعليم في ظروف انعدام الأمن والنزاعات المسلحة يمكن لأي تدخل غير قانوني في حياة أو أرزاق الطلاب أو موظفي التعليم أن يحدث أثرا سلبيا في التعليم ويشكل بذلك انتهاكا مرتبطا بالتعليم.

وأكد على أنه ومن أجل ضمان حماية الحق في التعليم فان ذلك يتطلب حماية الأشخاص الذين يوفرون التعليم وينتفعون منه بشكل مباشر وهم الطلاب وموظفو التعليم وأن يتمتعوا بظروف وبيئة تساعد على التعليم.

ويتمتع الطلاب والموظفون في التعليم بالحماية كأشخاص بموجب عدد من القوانين الدولية مثل الحق في الحياة والحق في الحرية والأمان بما في ذلك حظر احتجازهم كرهائن اضافة الى حظر التعذيب والاختطاف.

واستعرض مشاركون أردنيون في المنتدى الفرص التعليمية التي قدمها الأردن لطلبة اللاجئين العراقيين والسوريين بالرغم من الكلف المالية الباهظة التي تكبدها الأردن من أجل تامين حصول أبناء اللاجئين على التعليم ومكافحة التسرب من المدارس.

سؤال حقوق الإنسان في المدارس .. اهتمام طلابي وضعف في المناهج

مدارس خاصة تعتمد مناهج أجنبية وقصور في المناهج الحكومية

غاده الشيخ

مع تصاعد مطالب حركة المجتمعات المدنية بالحريات والكرامة الانسانية والحياة الكريمة والتي برز دور الطلبة والشباب فيها، يتساءل مراقبون لهذه الحركة عن مدى وعي أفرادها بهذه المفاهيم.

واذ ترتكز تلك المفاهيم على منظومة المواثيق المتعلقة بحقوق الانسان لتفسير مضامينها ونصوصها من كافة الجوانب المتعلقة بحقوق أفراد المجتمع، فان اللافت هنا هو قضية التعرف على دور النظم التربوية سواء المناهج منها او الأساليب التعليمية في نشر ثقافة حقوق الانسان لدى الطلبة والشباب.

ففي المدارس الأردنية يمارس المعلم دورا تربويا ثانيا بعد الأسرة في تربية وتنشئة جيل واع قادر على معرفة ما يجري في محيطه ومتمكن من معرفة حقوقه وواجباته وتقع على المدارس هنا مسؤولية كبيرة في تعزيز مفاهيم حقوق الانسان لدى الطلاب في زمن ترتفع فيه المطالبة بهذه الحقوق في كل المنطقة العربية.

المشرف التربوي علي البطاينة والذي يعمل في مدرسة خاصة في عمّان تتبع في خطتها التدريسية مناهج أجنبية يؤكد أنه يحرص على تعزيز مفاهيم حقوق الانسان لدى طلبته خصوصا ممن هم في المرحلة الأساسية سواء عبر المناهج التدريسية أو عن طريق حصص الفراغ التي تخصص لطرح قضايا تتعلق بحقوق الانسان.

"هذا الجيل أصبح يشعر بالفضول لمعرفة ما يجري من ثورات ومطالبات بالاصلاح" يقول البطاينة مؤكدا أن ما يشهده العالم من أحداث تطالب بالحقوق يستفز الطلبة لمعرفة أسباب ما يحدث، لذا يجب الالتفات اليه ليس فقط من أولياء الأمور بل ومن المعلمين الذين يتوجب عليهم اعادة النظر في أساليب التربية والتعليم التقليدية والتطرق الى أساليب تجارب العصر.

ويؤكد البطاينة أن المدارس الأردنية الخاصة التي تتبع مناهج تدريس اجنبية أميركية كانت أو بريطانية أو حتى فرنسية تعرض في مناهجها لمفاهيم حقوق الانسان على نحو موسع أكثر مما تعرضه المناهج الأردنية ما يستلزم خططا تدريسية محلية جديدة تتواءم مع حاجات الطلبة في التعرف على مفاهيم حقوق الانسان.

وتتوافق مع البطاينه معلمة المرحلة الأساسية والثانوية في مدرسة خاصة منال أحمد التي تتبع مدرستها مناهج تدريس أردنية قائلة انه "وبالرغم من الاقرار بان المناهج التربوية الأردنية لا تتوسع في طرح مفاهيم حقوق الانسان، لكن ذلك لا يعد عذرا للمعلمين بالاكتفاء بما تعرضه هذه المناهج وعدم استثمار جهدهم الخاص في تعزيز تلك المفاهيم عند الطلبة".

"المعلم يجب أن يشرح ما بين السطور للطلاب" تقول المعلمة منال، محاولة التأكيد على دور المعلم في تربية جيل واع لمفاهيم حقوق الانسان، مشيرة الى أنه حتى فيما يتعلق بعلاقة المعلم والطلاب فان هناك علامات عن مدى رغبة المعلم بتعزيز تلك المفاهيم لطلبته، فقبول المعلم النقد البناء من طلبته اضافة الى سعة صدره وغيرها من السلوكيات هي أمثلة على ايصال مفاهيم تتعلق بحقوق الانسان للطلاب.

وترى معلمة المرحلة الأساسية في مدرسة حكومية رغدة البجق أن قضية تعزيز مفاهيم حقوق الانسان ليست قضية مناهج تربوية تعلم في المدارس اذ تعتمد على نحو رئيسي على المعلم نفسه.

وتضيف البجق أن هناك ممارسات مادية ومعنوية يستطيع المعلم تقديمها لطلابه بهدف تنمية حقوق الانسان في وجدانه فالمادية منها قد تكون على شكل سكيتشات مسرحية تعرف الطلاب بحقوقهم أو عن طريق الاذاعة المدرسية وتخصيص دورات تدريبية لا منهجية لهم في هذا المجال.

أما الممارسات المعنوية بحسب البجق فتكون عبر تعزيز احترام المعلم لذات الطالب ما يعكس مدى أهمية شخصية المعلم نفسه في تكريس مفاهيم حقوق الانسان على نحو يلفت نظر الطالب الى حقوقه.

اعتماد نتائج التوجيهي فقط انتقاص من هذا الحق

حق الطالب في اختيار التخصص مدخل للحرية الأكاديمية

أحمد أبو حمد

تحتوي الجامعات الأردنية ما بين رسمية وخاصة على أكثر من مئتي ألف طالب بكالوريوس حسب أرقام وزارة التخطيط، مروا جميعهم بمرحلة الثانوية العامة التي تعتبر نتائجها المؤهل الوحيد في الدخول للجامعات، والتي تحدد المسار التعليمي لدراسة الطالب على مدى أربعة سنوات وهي مدة دراسة البكالوريوس.

ولضمان النزاهة من قبل الدولة في توزيع الطلبة على التخصصات، يتقدم الناجحين بامتحان الثانوية بطلبات القبول الموحد لاختيار التخصصات التي تتناسب مع معدلاتهم.

ولكن هل يضمن امتحان الثانوية والقبول الموحد للطلبة دراسة التخصصات التي يملون لها أو التي يرغبون أن تكون مهنتهم بعد الدراسة !

مقياس غير حقيقي

الطالب عمار أبو رقيق لم يحصل في امتحان الثانوية سوى 75 درجة، مما أجبره على الالتحاق بإحدى كليات المجتمع لدراسة تخصص هندسة العمارة واستكمال دراسة البكالوريوس بعد حصوله على شهادة الشامل.

ويرى ابو رقيق أنه من المجحف اختيار امتحان الثانوية كمحدد لبقية سنوات الشخص، كون الامتحان لا يراعي الميول ولا القدرة العملية والأكاديمية.

«أنا اجيد رسم المخططات وحصلت على درجات مرتفعة في شهادة الشامل والجامعة، لكن امتحان الثانوية لم ينصفني ويقدر موهبتي بالرسم والإبداع المعماري» يقول أبو رقيق.

ويشير أبو رقيق الى ارتفاع نسبة الغش في امتحان الثانوية العامة، مما يجعله غير قادر على الحكم على قدرات الطلبة بمصداقية.

الصحفي مصعب الشوابكة الذي أعد بوقت سابق تحقيقاً عن الغش في امتحان الثانوية يؤكد أن الظلم يسود الامتحان عبر السماح للطلبة بالغش، وعدم السماح بالغش في مناطق أخرى وكسر مبدأ المقياس الحقيقي لقدرات الطلبة عبر اللجوء الى الغش.

ارتفاع نسبة الغش بامتحان الثانوية دفعت الحكومة لاتخاذ اجراءات وتدابير مشددة خلال هذا العام، تدابير لن يحكم على جدواها إلا عند ظهور نتائج الثانوية وبيان انضباط النتائج التي تضخمت وارتفعت خلال السنوات الماضية.

استثناء المواد الفنية والثقافية والإبداعية من امتحان الثانوية يحد من الحكم على الطلبة وقدراتهم حسب عضو الهيئة المركزية لنقابة المعلمين زياد حجازين، مما يجعل الامتحان قاصرا عن بيان وتوضيح امكانيات الطلبة الحقيقية الامر الذي سينعكس على قبولهم عبر الطلب الموحد.

قيود إضافية !

ولا تتوقف القيود على الطلبة باختيار تخصصاتهم وميولهم عند امتحان الثانوية بل يمتد للأهل الذين يفرضوا على أبنائهم الالتحاق بتخصصات معينه تحت ذريعة الحرص على مستقبلهم دون مراعاة لرغباتهم وطموحاتهم وقدراتهم، وذلك لرؤية أبنائهم فى مراكز وظيفية ومجتمعية محددة.

الطالب أحمد ياغي والحاصل على معدل 95 بامتحان الثانوية، لم ينصفه معدله المرتفع بضمان مقعد طب مما دفعه للالتحاق بالجامعة الهاشمية ضمن دراسة الموازي.

لم يرغب ياغي بدراسة الطب بالبداية، لكن والديه ونظرة المجتمع اجبراه على هذا التخصص، حيث يرى نفسه أو مختصاً بالعلوم الاجتماعية أو باحثاً استمراراً لنشاطه الاجتماعي الذي بدأه صغيراً في إحدى مؤسسات المجتمع المدني.

وعلى الرغم من أن معدل علم الاجتماع أقل من معدل الطب بأكثر من 25 درجة، إلا أن والديه اعتبروا أن دراسة الطب ستكون الأجدى لابنهم مستقبلاً.

وينص البند 03 من المادة 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على ما يلي «للآباء الحق الأول في اختيار نوع تربية أولادهم».

الحرية الاكاديمية

الباحث التربوي ربحي حمدان يرى في منح الطلاب حق اختيار ما يناسب ميولهم وتخطيط مستقبلهم الاكاديمى والمهني والاجتماعي عاملا بالتطور، حيث سينعكس إيجابياً على تقدم وتطور وتنمية المجتمع.

كما يعتبر الحرية الاكاديمية عاملاً فى تقدم وتطور الجامعات وزيادة كفاءة ادائها وتميزها وبالتالى قدرتها على تقديم مخرجات اكاديمية ذات جودة عالية.

ويدعو حمدان الى منح الطلبة الحق باختيار تخصصاتهم الجامعية دون أية ضغوط أو قيود أو معيقات أو عراقيل أيا كان مصدرها ونوعها.

إلا أنه يبدي تخوفه من عدم تحديد رغبات الطلبة الحقيقية في التخصصات، والانجرار للعواطف والرغبات الجوفاء، مع ضرورة إيجاد مقاييس متعددة لتحديد حددوا إمكاناتهم وقدراتهم دون تقزيم أو تهويل.

وعلى الرغم من ضرورة حق الطالب باختيار تخصصه إلا أن المواثيق والعهود الدولية لم تتطرق له بشكل مباشر، فيما ضمن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الحق بالتعليم العالي وجعله متاحاً للجميع على قدم المساواة، تبعا للكفاءة، بكافة الوسائل المناسبة ولا سيما بالأخذ تدريجيا بمجانية التعليم.

Schools' canteens lack healthy nutrition, just distribution of profits

By Ahmad Abu Hammad

Students used to exit their classrooms during the break time to eat sandwiches in the 1990s.

This scene has disappeared since the start of the new centuries, which prompted the government to provide students with vitamin pills and then to biscuits, fruits and juice.

The small daily meal has diminished and so does the juice until the government stopped providing the entire meal, leaving students prey to the canteens to have a light snack that help them focus during classes.

Canteens differ from public to private schools or even from one area to another, while the Education Ministry's health inspection department is only responsible of monitoring public schools and the private ones escape inspection.

"How does a student supposed to remain alert for five or six classes without eating anything except sugars and artificial flavors?," wondered president of the National Campaign for Defending Students' Rights (Thabahtoona) Fakher Daas.

Jihad Atiyeh, a mother of three students, complained about the quality of sandwiches sold at her children's school, noting that she give them home-made sandwiches each day to ensure they do not buy the school ones.

However, eighth-grader student, Hamzeh, said he leaves school during the break period and goes to a popular restaurant near his school.

"Sandwiches sold in the canteen are not delicious and prepared before many hours," he said.

Daas believes that the difference between students' class and backgrounds is evident in canteens, which causes embarrassment among them.

He stressed that this entrench hatred among students and make them feel unequal, a thing that later affects the society as a whole.

The absence of inspection on private schools led to the domination of the business side rather than service one inside these institutions, according to Thabahtoona coordinator.

On the other hand, public schools canteens fill their shelves with items paid by students as shares to receive profits at the end of each year.

Although students are the main supporter of the canteens' revenues and the largest contributor to its share, which each stands at JD0.100, profits are distribute to many parties that do not contribute to the shares, such as the Education Ministry, and only 40% are provided to students as stipulated by the ministry's bylaw.

The ministry has announced at the start o this year that will disburse all the profits to each school and invest them in carrying out renovation works, helping underprivileged and covering some of the schools' needs.

Meanwhile, director of Madaba school health department, Thaher Araj, said the ministry strictly inspect schools' adherence not to sell items banned by the ministry in the canteens, while a team of inspectors checks on canteen workers to ensure they are free of diseases.

The banned items include sweets and juice containing artificial colors, soda and low quality chips.

Students' right to choose their specialization is the path for academic freedom

By Ahmad Abu Hammad

A total of 200,000 students are currently obtaining their bachelor degree in Jordan, according to the Ministry of Planning.

All these students finished the Tawjihi (General Secondary Certificate Examination) as the sole prerequisite to enroll in universities that determines their academic path.

In order to ensure integrity, the state chooses students' specializations through the Unified Admission Committee according to their grades.

However, the Tawjihi and the commission cannot ensure that students wish to work in the area of their study after graduation.

Unrealistic measure

Student Amman Abu Raqiq scored 75% in the Tawjihi exam, which forced him to enroll in a community collage to study architecture and then bridge to a university after passing the college's comprehensive exam.

Abu Raqiq believes that the Tawjihi should not determine the rest of a person's life as it does not consider students' scientific nor academic abilities.

"I'm good at architectural drawings and have obtained high degrees from the college and university, but the Tawjihi was injustice to my hobby in drawing and architecture," he said.

Abu Raqiq also noted that the high rate of cheating in the secondary exam makes it unable to judge students' ability with integrity.

Journalist Musaab Shawabkeh, who conducted an investigative report on cheating in the Tawjihi exam, underlined that allowing students to cheat in some areas and not the others destroys its ability to measure students' real abilities.

The high rate of cheating in the national exam has prompted the government to take several strict measures this year, while their feasibility can only be found after the results are out.

Moreover, excluding art, innovative and cultural subjects from the Tawjihi limits students limits the ability to judge students and their abilities, according to member of the Jordan Teachers Assocation's central committee Zeyad Hijazin, who stressed that this affects their enrolled to universities via the Unified Admission Commission.

Restrictions imposed on students when choosing their specializations do not end at their Tawjihi results, but extend to their parents, who usually force their children to enroll in certain specializations under the pretext that they are protecting their future.

Student Ahmad Yaghi, who earned 95% in the Tawjihi, says his score did not ensure him a seat in the medical faculty through competition, which forced him to enroll in the Hashemite University's medical faculty under the parallel program.

Yaghi was not interested in pursuing medicine at first, but his parents and surrounding society forced him to choose it.

"I have always been more interested in social sciences…," he highlighted, adding that his parents believed that medicine will be more feasible for his future.

Article 26 of the Universal Declaration of Human Rights stipulated that "parents have a prior right to choose the kind of education that shall be given to their children".

Educational researcher Ribhi Hamdan said that allowing students to choose their academic, social and professional path positively affect the country's development and prosperity.

Despite the importance of academic freedom, the international conventions and agreements have not tackled it directly.

Syrian students increase students' crowdedness Contradicting numbers between the education ministry, UNICEF

By Ghadeer Saadi

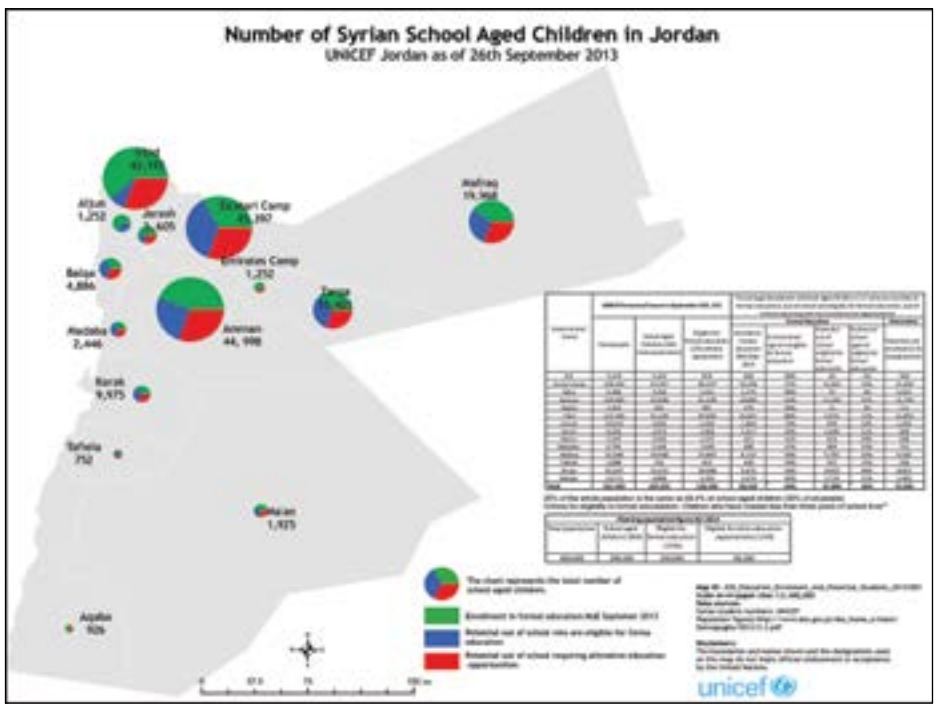

Jordan has opened the door to refugees to enroll in its public and private schools out of respect of the international conventions and its regional and humanitarian role.

According to Education Minister Mohammad Thneibat, the number of Syrians studying in Jordanian schools will increase to around 140,000 by the end of this year.

He stressed that the current number of Syrian students in schools "exceeds Jordan's capacity", noting that the number of students enrolled in schools in refugee camps across the Kingdom reached 115,000 at the beginning of 2014.

On the other hand, UNICEF figures show that the number of Syrian refugees in Jordan stood at nearly 521,000, of whom 187,000 are in school age, of those 83,000 enrolled in government-run school by September 2013.

Thneibat indicated that the cost of providing education to Syrian students reaches JD400 million a year, around $600 million, while donor countries cover 35% of the cost, leaving the rest to Jordan to handle.

"The assistance provided to Jordan from the international community to enable it to offer Syrian refugees education is very little," the minister highlighted.

In earlier remarks by Director of Irbid's education Department Ali Momani he said the governorate's schools are extremely over-crowded due to receiving 10,000 Syrian students.

He said the city of Irbid includes 174 public and private school, adding that the government-run ones receive 85,000, while the private offer education to 24,000.

Momani added the assistance provided to the education sector in the governorate is not enough, saying that the Jordanian student alone cost the country around JD1,000 a year deducted from the state budget.

"Irbid needs at least 16 new schools to meet the growing number of Syrian students...," Momani noted.

Moreover, more than 18,000 Syrian students study in the northeastern Badia schools, of whom 15,000 are enrolled in the Zaatari Refugee Camp schools, while the rest in schools affiliated with the Education Ministry.

International organization

UNESCO's office in Amman implements a 4.5 million-euro programme funded by the EU to support the quality of education and improve the capabilities of Syrian students and youth.

The project aims at aiding the Kingdom to overcome challenges facing the quality of education due to the influx of Syrian refugees and enable them to find work opportunities.

The EU has provided two grants to Jordan valued at 40-million-euro, with the first one, worth 30-million-euro, was added to another grant to support educational reform, raising the amount of assistance targeting the sector to 63-million-euro.

UNICEF has also worked to provide formal education to Syrian students by establishing three schools at the Zaatari Refugee Camp; the Bahraini, which receives 5,000 students, while the second offers education to 4,200 students and the third to around 11,000.

The Japanese government has also announced the donation of $1 million to the agency in Jordan to respond to the needs of Syrian refugees, raising the total aid extended by Japan to nearly $8 million.

Moreover, the European Commission, with both its development and humanitarian arms, is considered the third largest donor to the education sector in Jordan, extending around 40-million—euro so far.

International conventions

Article 2 of the International Covenant on Civil and Political Rights stipulates that each state party should respect and ensure to all individuals within its territory and subject to its jurisdiction the rights recognized in the present Covenant, without distinction of any kind, such as race, color, sex, language, religion, political or other opinion, national or social origin, property, birth or other status".

The Convention on the Rights of the Child includes 54 articles and a special protocol that entail the rights of children in all areas of life with respect to their dignity and wellbeing through drawing up standards related to their education, health, social and legal services.

The Ministry of Education has identified standards to enroll Syrian students in local schools that include those not registered in the UNCHR. These students are accepted in public and private schools without paying any fees.

Syrian students who registered at the agency inside refugee camps receive educational services in cooperation with international organizations.

As for those registered at the UNCHR but reside outside camps, the ministry receives them and gives them one month grace period to continue the enrollment procedures after registering with the agency.

Donor countries are responsible for paying the fees, books and other required costs for the latter category.

Education Ministry changes curriculum to address "imbalances" in reading, math

By Ghadeer Saadi

Ministry of Education Mohammad Thneibat's remarks on the number of students who cannot read and write have stirred controversies, while no efforts exerted whatsoever to identify the cause of the problem.

A nation-wide study conducted by the USAID showed that around 100,000 students, or around 22% of the Kingdom's pupils of the three first grades, are incapable of reading Arabic or English letters.

The study also indicated that 38% of students have never practiced reading in their homes, which shows parents' negligence, while those who did demonstrated stronger abilities than their other peers.

Under the survey, students were asked a number of questions testing their understanding of the Quran, in addition to other questions to assess their comprehension.

Only 21% of the students were not able to read any word from the Quran, and thus could not answer any of the questions.

According to the study, only 14% of students (70,000 out of 500,000) managed to read the words correctly, while the average of words in the oral reading is 19 per minute compared with the ideal 30 per minute.

To this effect, the Education Ministry had formed a committee comprising a number of qualified teachers and university professors to draw up a preliminary applicable plan as soon as possible to address the problem.

The panel has lately recommended changing the curricula of the first three grades as of net year, while preparing a plan to reform the education process and establish a centre to train teachers of the grades in question.

Despite efforts to obtain the details of the plan, the ministry said it will hold a press conference soon to announce it.

In remarks, the education minister said the ministry has taken serious and practical measures to develop the educational process and all its components from teachers to students and the curricula, stressing the need to start with the Arabic language and math textbooks.

Thneibat unveiled plans to include kindergarten in the compulsory years of education, a step that would cost the country a JD160 million to establish new schools and appoint new teachers.

He also indicated that the ministry needs around 450 schools at a cost of JD450 million during the upcoming five years.

A teacher, who preferred anonymity, noted that the ministry "does not" pay attention to the first grades, which are considered the most important in students' lives.

Moreover, he cited teachers' "weakness" and lack of training as a main reason behind the decline in the quality of education among first graders.

The Jordan Teachers Association (JTA) has issued a statement commenting on the results o the USAID study, calling for announcing a state of emergency in the education sector.

The syndicate described the situation as "disastrous", accusing the government of failing to apply sound educational programs during the past ten years.

The JTA recommended amending the curricula and address overcrowdness of classes.

The rights of persons with disabilities in education is still incomplete

By Sura Dmour

While the concerned organizations are seeking to entrench the culture of education for all, people with disabilities (PWD) still suffer to obtain their "natural" rights.

Despite the continued efforts to support citizens with disabilities, whose rights are derived from the effective role they can play in their respective communities, there are many obstacles that stand in their way, mainly due to the lack of basic services and suitable infrastructure that would enable them to move freely.

Article 3 of the Convention on the Rights of Persons with Disabilities stipulates that member countries should respect people with disabilities' inherent dignity and individual autonomy, including the freedom to make one's own choices.

It also entails that individual with disabilities shall be integrated into the society and not be discriminated against.

Article 8 of the convention says that state parties should adopt immediate, effective and appropriate measures to raise awareness on PWD rights and combat stereotypes, prejudices and harmful practices towards to them.

To this end, all segments of the society should exert all possible means to help students with disabilities and stand beside them to overcome challenges they face in all areas.

Education Ministry Spokesperson Ayman Barakat said children with disabilities need special care, explaining that some of whom have learning difficulties, while other suffer from visual or hearing impairments, autism, attention deficit disorders or epilepsy.

He highlighted the ministry's efforts to find solutions that would help them, but noted that the lack of resources hinder providing them with best services in line with international conventions Jordan had endorsed.

However, Barakat said the government has established special care centres and initiated programmes that aid students with disabilities.

Teacher Ahmad Abbadi underlined challenges facing the country in this field, noting that the "inadequate" infrastructure is the main difficulty followed by incapable teachers who need more training to develop their skills in dealing with children with all types of disabilities.

Ali Btoush, a father of a child with disability, said that the main obstacle facing disabled students is the lack of a curriculum designed especially for them, stressing that some students with disabilities possess academic and scientific skills that distinguish them from the other "normal" peers, but cannot find an appropriate environment to unleash their potentials.

The Education Ministry has established ten schools in Amman, Makra, Rusaifa, Zarqa, Irbid, Kura, Madaba, Karak and Tafileh for students with disabilities, which provide education to only 800 pupils, while the rest of the country lack such schools.

This means that about 29,000 students with disabilities are deprived of education, according to director of the ministry's special education, Farid Khatib, who noted that there are about 200 deaf students in these schools.

Education in Jordan...free compulsory education, pricy university fees

By Ahmad Abu Hammad

Jordan has transformed from an agriculture country in mid last century to semi-industrial one.

Developments have continued to take place, reaching a point where the government expenditure on education stands at 13% of the GDP.

The Jordanian Constitution stipulates that all Jordanians shall be equal before the law with no discrimination between them as regards to their rights and duties on grounds of race, language or religion.

It also entails that the government shall ensure work and education with the limits of its possibilities, and it shall ensure a state of tranquility and equal opportunities to all citizens.

In addition, article 19 of the Constitution says that "congregations shall have the right to establish and maintain their own schools for the education of their own members provided that they comply with the general provisions of the law and be subject to the control of the government in matters relating to their curricula and orientation".

Moreover, the Jordanian Constitution and laws do not discriminate between boys and girls in terms of education enrollment, while the compulsory education extends to ten years, or up to age15.

The Kingdom has endorsed international conventions that stress the right of obligatory and free-of-charge education.

Education in international agreements

The International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights underlines that the right of education enjoys a "vital" importance as a civil and political right.

Article 13 of the covenant entails that state parties shall "recognize the right of everyone to education" and agree that education shall be directed to the full development of the human personality and the sense of its dignity, and shall strengthen the respect for human rights and fundamental freedoms".

In addition, it stipulated that member countries shall recognize that education enables all persons to participate effectively in a free society, promote understanding, tolerance and friendship among all nations and all racial, ethnic or religious groups, and further the activities of the United Nations for the maintenance of peace".

Article 14 underlined that "each state party to the present Covenant which, at the time of becoming a Party, has not been able to secure in its metropolitan territory or other territories under its jurisdiction compulsory primary education, free of charge, undertakes, within two years, to work out and adopt a detailed plan of action for the progressive implementation, within a reasonable number of years, to be fixed in the plan, of the principle of compulsory education free of charge for all".

Since 2002, His Majesty King Abdullah has been paying schools' minimal fees on behalf of students in public schools, while a Royal Decree was issued in 2011 exempting school stationeries from taxes.

Jordan's educational process in figures

The Education Ministry's 2012 budget stood at around JD772.08 million, 11% of the total state budget, whereas the government-run schools reached 3,486 across Jordan that include 73,613 teachers providing education to nearly 1.154 million students.

As for private schools, there are about 2,478 schools that include 26,855 teachers and 406,327 students, while the UNRWA schools stands at 173 with 4,457 teachers and 114,362 students.

The National Centre for Human Rights has cited a number of challenges facing the education sector in Jordan in its ninth report on the human rights status, mainly in relation to the shortage of educational cadres, especially in male teachers specialized in science, math, physics, geology and English.

This has prompted the Education Ministry to provide university scholarships to students willing to study these specializations.

Challenges included schools that have to operate on the two-shift system, which receives 10% of students of government schools, rented schools buildings, whose number reaches 868 schools, mainly in Amman, Irbid and Zarqa and the lack of financial resources to accommodate the growing number of Syrian students.

The vast majority of schools also lack heating systems and suffer from poor sanitation and adequate maintenance, according to the centre, which also showed a decline in the number of students benefiting from the nutrition program implemented in cooperation with the Ministry of Planning.

Schools dropouts remain a phenomenon that needs to be addressed, particularly in villages and areas located in the southern and central Badia.

As for the private schools, the centre documented several breaches that violate teachers' rights, mainly low salaries and not paying them during summer vacation, while a number of schools refuse to give teachers maternity leave.

Despite the importance of having a teachers' syndicate in principle, the Jordan Teachers Association suffers from many loopholes, such as not engaging teachers in formulating the curricula and not being allowed to have a say in the Education Ministry's policies.

Higher education

The higher education sector in Jordan witnessed a noticeable development during the last two decades, accompanied by an increase in the number of higher education institutions, students and faculty members.

The number of universities reached 32 in the Kingdom, of which 20 are private and two regional, while the numner of students enrolled in higher education institutions is estimated to reach 236,000, including 28,000 from Arab and foreign countries.

The Higher Education and Scientific Research Law regulates the educational process and adopts a strategy that focuses on the need to entrench democracy in a way that ensures academic freedom and spread respect of other opinions, critical thinking and innovation.